الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة قاصدي مرباح ورقلة

كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية

شعبة الفلسفة

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر الأكاديمي فلسفة عامة

ميدان العلوم الإجتماعية

تخصص فلسفة عامة


**من إعداد الطالبة:**

بسرياني عائشة.

**إشراف الأستاذ:**

د/كراش إبراهيم.


الموضوع:

# البيوإتيقا:

# مشكلاتها و أبعادها

نوقشت يوم: ..../..../2021.

أمام لجنة المناقشة المكونة من:

| | | |
|---|---|---|
| د. لعموري | جامعة قاصدي مرباح ورقلة | رئيسا |
| د. كراش إبراهيم | جامعة قاصدي مرباح ورقلة | مشرفا |
| د.عاشور | جامعة قاصدي مرباح ورقلة | مناقشا |

السنة الجامعية: 2021/2020.

# شكر و تقدير:

الشكر كل الشكر و العرفان لله سبحانه و تعالى أولا الذي وفقني في هذا العمل، ثم أتقدم بجزيل الشكر والإحترام الى رفيع المقام أستاذي الفاضل الدكتور كراش إبراهيم على إشرافه على إتمام هذا العمل بكل صدر رحب، حيث كان لي نعم السند بفضل توجيهاته و إرشاداته السخية و تفهمه لظروفي الخاصة، كما أتوجه بجزيل الشكر للأستاذ محمد جديدي لكرمه العلمي في توجيهي لمراجع البحث، دون أن أنسى الأستاذة سهيلة التي مدت لي يد العون ومهدت لي طريق البداية في عملي.

كما أتقدم بالشكر لكل من قدم لي يد العون من قريب أو من بعيد.

# الإهداء:

كلي فخر و شرف أن أهدي هذا العمل المتواضع

إلى من قرن الله الإحسان إليهما بأعظم ركن وهو التوحيد، إلى من رضا الله في رضاهما و سخطه في سخطهما

إلى أوسط أبواب الجنة:أمي و أبي.

إلى نصفي الثاني و توأم روحي، إلى من جعل الله بيني و بينه مودة و رحمة، الى من تحمل معي شقاء السفر وتعب الدراسة دون تذمر، إلى عشير عمري: زوجي الغالي.

إلى النطفة التي قاسمتني تعبي وهي في بطني و هاهي اليوم قد أنارت عالمي بضحكتها، إلى أحلى هدية من الله

إلى قمري بنيتي الغالية: يارا فاطمة.

إلى وردتين زكيتين قد أفحمتا حياتي بروحيهما الطيبتين، إلى أختاي: ثرية و حكيمة

إلى أربعة قوائم شداد أتكئ عليهم دون خوف، إلى أخوتي: عبد الرؤوف، مصباح، يوسف و عبد الرزاق

إلى عائلتي الثانية التي أهدانيها الله، إلى من تحملت وجعي و تعبي دون شكوى، إلى أمي الثانية: حظرية، إلى من تكبد عناء السفر معي و ساندني في طموحي، إلى أبي الثاني: عبد الوهاب، إلى كل إخوة زوجي الذين أعدهم عند الله في مكانة أخوتي

إلى براعم عشت معهم لذة الطفولة و الأمومة قبل تجريبها، إلى كتاكيت العائلة

إلى رفيقة روحي و صديقة عمري مبروكة

إلى كل من شاركني في غربتي و دراستي و عملي إلى كل أصدقائي الذين عشت معهم يوما و لو لحظة سعيدة

# مقدمة

**مقدمة:**

عرف العالم مع بداية القرن الماضي ثورة علمية واسعة شملت مختلف المجالات المعرفية البشرية ، لينتقل الإنسان إلى مرحلة حضارية جديدة عمادها التقنية و أساسها النهايات، هذه الأخيرة التي ظهرت كمصطلح مستحدث بداية مع نيتشه ثم مع الفلسفة الوجودية، أو ما نادى به هاؤلاء بأفول القيم، إذ تعرضت الأخلاق بمفهومها النظري الكلاسيكي إلى أزمة أنطولوجية ملوحة بقرب نهايتها، و هو ما تحقق بالفعل، حيث اخذ الجدل الأخلاقي في الثقافة الغربية المعاصرة حيزا واسعا حول مفهوم ما بعد الأخلاق، محيلا هذه الأزمة إلى اللامعنى و آخذا الفكر إلى التيه الأخلاقي، مورثا الإنسان قلقا عارما خاصة أنه يرتبط بصورة وثيقة مع موت الإله.

- بعد تعدد المعايير الأخلاقية و اختلافها و من ثم انهيار مرجعيتها و استقرار مفهوم العدم مع الوجودية، لم يعد للتصور الكلاسيكي للأخلاق من وجود و لا تأثير، حيث أصبحت كل الأفعال الأخلاقية معللة بقيمتين فضفاضتين هما: الحرية و المساواة، ليصبح الحديث عن موت الأخلاق في المجتمعات ما بعد الحديثة حالة مميزة لها عن باقي الحقب الزمنية، إذ تحولت النظرة إلى المؤشر الاقتصادي بفعل العولمة على حساب المبادرة الأخلاقية، بالاظافة إلى سيطرة الروح التقنوعلمية على شتى مجالات الحياة، لتتبلور أزمة الإنسان المعاصر في نهاية الأخلاق في شكلها القديم أمام تساؤل أنطولوجي حول إمكانية حلول مجتمعات إنسانية بلا قيم، أم أنه هناك حقول أخلاقية أخرى جديدة تتماشي مع العصر التقني و تتجاوز التصور الكلاسيكي.

- لتبدأ رحلة جديدة لإنسان ما بعد الحداثة بإستحداث الأخلاق التطبيقية و ما ينطوي تحتها من حقول جديدة ملخصة للتصور الأخلاقي الجديد ضمت : البيولوجيا، التكنولوجيا،البيئة و غيرها.

– ولنأخذ البيولوجيا، او علم الأحياء، هذا العلم الذي يرتبط مباشرة بالإنسان في جانبه الحيوي و يؤثر بنتائجه على الحياة البشرية بصورة أو بأخرى، عرف هو أيضا بدوره ثورة

علمية عظيمة مع بداية العصر المعاصر مما نتج عنه اختراعات عدة و تقنيات من اكتشاف ADN و الجينوم و منه اختراع آليات الإخصاب الصناعي و كذا الاستنساخ وغيرها إلا أن عجلة تطور هذا العلم كانت فائقة السرعة و لم تتوقف، و هو ما أثار إشكالات أخلاقية حول مصير الإنسان و منه المستقبل البشرية جمعاء فيما إذا كانت مثل هذه التقنيات تؤثر على الطبيعة البشرية في المستقبل أم لا، و بين قبول و رفض لهذا العلم بتطوراته نشأت البيوإتيفا بوصفها حقلا جديدا و مميزا من الأخلاق التطبيقية و التي سجلت حضورها الفعلي مع بداية سبعينيات القرن الماضي و ذلك تبعا لظروف علمية و تقنية سبق ذكرها، حيث اعتبرت البيوإتيقا بمثابة إحياء لمبحث القيم في الفلسفة و لكن بمنظور جديد ومعاصر يتماشى و ظروف العصر متمثلة بهذا المعنى في دراسة فلسفية للجدل الأخلاقي الذي افرزه التطور الكبير في البيولوجيا، كم تعتبر حلقة وصل و اجتماع كل من علم الأحياء، التكنولوجيا الحيوية، السياسة، القانون، الدين و الفلسفة.

-هذه الشمولية في الدراسة الاتيقية للبيولوجيا جعل منها محل إشكالات و جدالات فكرية لا تزال قائمة لحد الساعة مستقطبة اهتمام الأطباء، العلماء، رجال الدين و القانون وكذا الفلاسفة خلال العقود الماضية و حاليا، و معبرة عن الفكر الأخلاقي الجديد فارضة نفسها في ساحة البحث المعرفي كمرجعية عمومية لمواجهة تحديات الثورات العلمية مقابل مصير الإنسان و جوهره في المستقبل.

-لذلك كانت مذكرتي موجهة نحو هذا الحقل المعرفي الأخلاقي الجديد (البيواتيقا) بغية تفكيك قضاياه و مناقشة أهم إفرازاته من مشكلات و أبعاد

إن للموضوع أهمية بالغة في مجال البحث العلمي دفعتني للخوض فيه و التي تكمن في:

- ✓ التمكن من التعرف على البيواتيقا مفهوما و تاريخانية و بالتالي الانعتاق المعرفي.
- ✓ تفكيك ابرز مجالات و كذا مشكلات البيواتيقا و فهمها.
- ✓ تحليل و مناقشة مختلف الآراء باختلاف انتماءاتها حول القضايا البيواتيقية.
- ✓ معرفة الأثر البالغ الذي يتركه هذا الموضوع على حياة البشرية عامة نظرا لشموليته.
- ✓ ارتباط مشكلات الموضوع بالواقع اليومي المعاش خاصة الجانب القانوني و الديني منها.
- ✓ إمكانية التأطير القانوني و حماية حقوق الإنسان و مستقبله.

-و لقد وقع اختياري لهذا الموضوع لأسباب عدة هي: أما أسبابي الذاتية فتتمثل في ميلي الشخصي للفلسفة التطبيقية و كذا علم الأحياء منذ الصغر، بالاظافة إلى الفضول الداخلي حول البيواتيقا الذي تركته مذكرة تخرجي من المدرسة العليا للأساتذة والتي عنونت ب"فلسفة البيئة و أخلاقياتها"، رغبتي في الابتعاد عن المواضيع الفلسفية النظرية المستهلكة بحثا ومناقشة، كما أردت أن يكون بحثي نقطة انطلاق للبحث البيواتيقي في مذكرات الماستر في جامعتنا على اعتبار انه لم يطرح قبلا.

و بالنسبة للأسباب الموضوعية لاختيار هذا البحث فتتمثل في:

- ✓ قلة البحوث حول البيوإتيقا في جامعة قاصدي مرباح بورقلة.
- ✓ طغيان هذا الحقل المعرفي الجديد (البيوإتيقا) في العالم ككل بل و أصبح حديث الساعة، و بالتالي وجب أن نكون مواكبي العصر.
- ✓ ضرورة البناء المعرفي المؤسس للمشكلات البيولوجية في مجتمعنا الجزائري و الذي لا يزال جاهلا في هذا المجال.
- ✓ التأكيد على أن الفلسفة أسلوب حياة و بالتالي يمكنها أن تناقش و تعطي حلولا لمشكلات العصر و ليس كما يشاع أنها قابعة في سماء الميتافيزيقا.

لتتبلور الإشكالية الرئيسية للمذكرة في التساؤل التالي: **هل تمكنت البيوإتيقا في ظل هذا التطور العلمي الكبير أن تضع حدودا أخلاقية لتجاوزات التطبيقات البيولوجية؟**

متفرعة بدورها إلى مشكلات فرعية كالتالي:

**ما المقصود بالبيوإتيقا؟ ما هي أهم المشكلات التي تعالجها؟ و منه كيف كان موقف كل من الدين، القانون و الفلسفة لهذه المشكلات؟**

و لقد وظفت في بحثي هذا المنهج التحليلي التركيبي من خلال تحليل الحقل المعرفي الجديد (البيوإتيقا) و تفكيك مجالاته و قضاياه، من خلال تحليل إشكالية البحث إلى مشكلات فرعية و تحليل الأفكار و الآراء لفهمها و تبسيطها و عرضها، أما التركيب فقد تمثل في تعليقاتي الخاصة بعد كل عنصر و كما يتضح في الفصل الأخير كتركيب شامل للأبعاد الثلاث (الدين، القانون و الفلسفة) كما يتضح التركيب في النتائج التي توصلنا لها في كل فصل كخطوة لازمة بعد كل تحليل.

و تبعا لذلك كانت خطة البحث مقسمة إلى ثلاثة فصول: الفصل الأول معنون "بالبيوإتيقا والأخلاق ضبطا و تحديدا" حيث تطرقت فيه إلى مفهوم كل من الأخلاق و البيوإتيقا و من ثم إلى نشأة البيوإتيقا، أما الفصل الثاني و الذي كان تحت عنوان "مشكلات البيوإتيقا" فلقد تناولت فيه موضوع البيوإتيقا، ثم فصلت في مجالاتها لأعدد في الأخير تحليلا و مناقشة ابرز الإشكالات و القضايا البيوإتيقية، و بالنسبة للفصل الثالث و الأخير و المعنون بـ "البيوإتيقا بين الدين و القانون و الفلسفة" أين تطرقت لأبعاد البيوإتيقا الثلاث : البعد الديني، القانوني و الفلسفي و بالتالي موقف هاؤلاء من قضايا البيوإتيقا، وخاتمة في الأخير شملت على حوصلة للبحث ككل مع ابرز التوصيات.

و كأي بحث علمي واجهتني جملة من الصعوبات أثناء رحلتي المعرفية أبرزها:

- ✓ ندرة الدراسات و كذا المشتغلين على موضوع البيوإتيقا خاصة العربية منها.
- ✓ جدة و حداثة الموضوع على الساحة الفلسفية.
- ✓ صعوبة التحصل على المصادر الأصلية.
- ✓ تشعب المسائل التي يطرحها الموضوع نتيجة توسع مجاله مما صعب علي ضبط الخطة.
- ✓ صعوبة الإحاطة بكل جزئيات البحث نظرا لشموليته.
- ✓ صعوبة اللغة في العديد من الكتب نظرا للطبيعة العلمية للموضوع.

# الفصل الأول:

# الأخلاق و البيوإتيقا:

# ضبطا و تحديدا

## المبحث الأول: مفهوم الأخلاق

## المبحث الثاني: مفهوم البيوإتيقا

## المبحث الثالث: نشأة البيوإتيقا

**توطئة:**

إن التقدم الهائل و التطور السريع الذي عرفه العلم في شتى تطبيقاته باختلاف تخصصاته و فروعه في العصر المعاصر و ما نتج عن هذه التطبيقات من تحول هائل في مجال البحث العلمي عند الإنسان المعاصر، هذا الأخير الذي أصبح بإمكانه التحكم في الطبيعة، بل و تغيير خصائص الكائنات الحية عامة بما فيها التركيب الجيني البشري وقدرته على التلاعب بالنسل الحي بفضل التطور التقني و الآلي في شتى المجالات وبالتحديد المجال البيولوجي، هذا المجال الذي عرف قفزات نوعية في مجال البحث العلمي خاصة في جانب الهندسة الوراثية و ما لها من فضل مكن العلماء من إنشائهم نسبيا لجيل بشري معاصر خال جينيا من الأمراض، مما دفع بالفلاسفة، المختصون في الأخلاق، رجال الدين و كذا القانون من الوقوف عند عجلة تطور هذه التطبيقات البيولوجية التي اعتبروها منتهكة لقدسية الحياة البشرية قد تتسبب في المستقبل إلى التغيير الجذري في الماهية الحية عامة و البشرية خاصة.

ومع ظهور التوجهات الأخلاقية التطبيقية المعاصرة دعت إلى إعادة النظر في هذه التطبيقات نظرة قيمية تضمن مستقبل الإنسان من حيث هو كائن أخلاقي له حقوقه وقدسيته، داعمة إياها تلك الأصوات القانونية و كذا الدينية، هذه الدعوى بتقاطع اختصاصاتها نتج عنها ظهور فرح أخلاقي جديد يصطلح عليه بالبيوإتيقا، هذه الأخيرة التي اشتملت على دعوى قيمية للتطبيقات البيولوجية، لذلك نطرح التساؤلات التالية:

**ما المقصود بالأخلاق؟ و هل لها مفهوم واحد شامل؟**

**ماذا نعني بالبيوإتيقا هذا الفرع المعاصر؟**

**و هل نشأة البيوإتيقا كانت رهنا عن ظروف العصر المعاصر فقط؟ ام تعود جذورها الى ابعد من ذلك؟**

## المبحث الأول: مفهوم الأخلاق

### 1-تعريف الأخلاق لغة:

الأخلاق جمع خلق، و هو العادة و السجية و الطبع و المروءة و الدين، و جاء في لسان العرب لإبن منظور أن لفظة الأخلاق إشتقاق خليق و ما أخلقه من الخلاقة و هي من التمرين، و من ذلك نقول للذي ألف شيئا: صار له خلقا، أي مرت عليه، و من ذلك الخلق الحسن، و من اجل هذا عرفه بعض العلماء بأنه علم العادات[1]، لأن الأخلاق لا تبحث في أعمال الإنسان الإدارية التي ترسخت في نفسه و نفس أقرانه حتى سارت عادات و إنما يبحث في توجيهها في طريق الدعوى طبقا لقواعده و قوانينه و في الحكم لها أو عليها حسب مقاييس الخير التي يضعها.

الأخلاق: Morale – Ethique

Ethique: الإتيقا: أصلها يوناني éthicos.

Morale: الواجبية، الواجباتية: أصلها لاتيني Moralis.

[1] ابن منظور، لسان العرب، دار احياء التراث العربي للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، 1999م،ص ص(102-103) .

استخدم اليونان التعبير الأول éthicos ، ثم نقلها عنهم اللاتينيون بلفظة Moralis لتأخذ معنى واحد مع المحدثين، أما في العصر المعاصر فقد اختلفت الرؤى حول معنييهما[1].

## 2- تعريف الأخلاق (الإتيقا، Ethique):

عموما هو علم موضوعه الحكم التقويمي القائم على التمييز بين الخير و الشر وعلى وجه الخصوص: "هي العلم الذي يتخذ موضوعا له مباشرا الأحكام التقويمية على الأعمال الموسومة بأنها حسنة أو قبيحة و هذا ما نقترح أن يسمى علم الأخلاق، و الحال مهما تكن الفرضية التي تعتمد بخصوص أصل مبادئ الأخلاق و طبيعتها، فإن الريب لا يطاول الأحكام القيمية التي تدور حول السلوك، لأنها ظواهر واقعية حقيقية، يمكن تحديد سماتها، و لأن درس السلوك لا يمكن إحلاله محل الدرس المباشر لهذه الظواهر، نظرا لأن سلوك البشر لا يكون دائما متطابقا مع أحكامهم على قيمة الأفعال"[2] .

و قيل هو "علم يوضح معنى الخير والشر و يبين ما ينبغي أن تكون عليه معاملة الناس بعضهم بعضا و يشرح الغاية التي ينبغي أن يقصد إليها الناس في أعمالهم و ينير السبيل لما ينبغي"[3] .

[1] صليبا جميل، المعجم الفلسفي، ج1، دار الكتاب اللبناني، بيروت،1978م، ص 49.
[2] أندرييه لالاند، موسوعة لالاند الفلسفية، تعريب أحمد خليل أحمد، منشورات عويدات، بيروت، د.ت، ص 371.
باتري هاجر، دراسة بيوإطيقية لموقف الشريعة الاسلامية من الاجهاض –حالة الطفل المشوه أنموذجا-، مذكرة لنيل شهادة ماستر فلسفة عامة،
[3] اشراف: بن سليمان جمال الدين، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019، ص 30 .

لذلك فلفظة إتيقا تعود للتراث اليوناني الأرسطي و التي تتميز بالمنظور الغائي، المضطلع للحياة المنجزة ليست في ما هو كائن فحسب بل تتعداها إلى ما يجب أن يكون لتأخذ بهذا المعنى طريق تساؤلات جديدة مفتوحة مستقبلية و متعددة التخصصات.

## 3-تعريف الأخلاق (الواجباتية Morale):

إن الحديث عن الأخلاق بمفهومها كواجباتية يأخذنا للتفسير الكانطي و التي تقوم على الإلزام الذي يجب أن تخضع لها كل ذات و تطيع الأوامر دون الميل العاطفي، بل عن طريق الاستماع للإرادة الكامنة في باطن الذات و ما تمليه من أوامر غير مشروطة، أي فعل الخير لأجل الخير فقط دون انتظار أي غرض نابع عنه، أو ما أطلق عليها كانط الإرادة الخيرة أو النية الخيرة، لذلك يقول: "إن الإرادة الخيرة حتى إن لم تنجح في تحقيق ما تريد تظل تسطع كاللؤلؤة الثمينة لها قيمتها في ذاتها"، كما يؤكد أيضا قائلا: "إن الفعل الذي يتسم بالخيرية الخلقية فعل خالص و كأنما هو قد سقط من السماء"، "ليست القيمة الخلقية لفعل صادر عن الواجب قائمة في الغرض الذي يسعى إليه و إنما قائمة في المبدأ الذاتي الذي على حسبه جرى الفعل و تجسد"[1].

لتكون بهذا المعنى الواجباتية هي الأوامر و الالزامات غير المشروطة و لا المقيدة بأي قيد بعدي أو غرض منتظر، لذلك فهي تسعى للكلية و الكونية، و ذلك لصلاحها لكل

[1] شرماط فائزة، فلسفة الأخلاق عند بول ريكور، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفلسفة العامة، اشراف: فتيحة زرداوي، جامعة الحاج الاخضر، باتنة، 2010، ص ص (37-39) .

البشر وخلوها من أي انتماءات عرقية أو قومية أو اجتماعية، فنحن إذا هنا بصدد التحدث عن مبادئ عقلية نظرية بحته من شأنها أن تجعل الحياة الأخلاقية أكثر صلاحا.

**4- الفرق بين الإتيقا و الواجباتية (éthique/ morale):**

إن مصطلح الأخلاق بمفهوميه إتيقا éthique و واجباتية morale، يأخذنا إلى فهمه بشكل عام من زاوية القيم و العادات و التقاليد، إلا أن بينهما اختلاف واضح و جلي:

من حيث العودة إلى أصلها نلاحظ أن الأولىéthique أصلها يوناني أرسطي، متوارثة بهذا المعنى كل ما هو تطبيقي في الحياة الأخلاقية للبشر و ما يميزها من منظور غائي كونها تبحث في الآليات و الوسائل القيمية في الحياة اليومية، لتكون ذات مفهوم تطبيقي متعدد التخصصات.

أما الثانيةmorale فأصلها لاتيني، لتتوارث بعدها و يتضح معناها مع كانط حيث أخلاق الواجب محددة بالطابع الإلزامي لتكون ذات مفهوم نظري كوني و شامل.

إلا أن التمييز بينهما لا يعني تعارضهما الكلي، و هو ما أوضحه بول ريكور مؤكدا على أن هذا الاختلاف يشير إلى التكامل و الاستمرارية لما للتنظير و التطبيق من تكامل وظيفي في الحياة الأخلاقية بين المبادئ و التعاملات[1].

لذلك جاءت البيوإتيقا كفرع جديد من الأخلاق عامة و التطبيقية (إتيقاéthique) على وجه الخصوص كونها انطلقت من ميدان العلم و التكنولوجيا و الحياة من جهة، محاولة

[1] جديدي محمد، ما البيوإتيقا؟، منشورات الوطن اليوم، سطيف، الجزائر،2020، ص ص(39-42).

التخلي عن الفكر المركزي نحو اللامركزية و الشمولية من جهة أخرى لتشتمل على تساؤلات قيمية بيولوجية.

## المبحث الثاني: مفهوم البيوإتيقا

### 1-المفهوم اللغوي:

هو مصطلح مركب من كلمتين بيوBio و هي اختزال لبيولوجيا أي علم الأحياء، إيتيقا Ethique و تعني عموما الأخلاق، لتصبح بهذا المعنى أخلاقيات علم الأحياء.

و لقد ترجمت لفظة Biothics الى اللغة الفرنسية بكلمة Bioéthique، أما في اللغة العربية فقد ترجم لمصطلحات عديدة فمنهم من أطلق عليها أخلاق الحياة، الأخلاق البيولوجية، أخلاقيات الطب، أخلاقيات الطب و البيولوجيا، أخلاقيات علوم الحياة.[1]

### 2-المفهوم الاصطلاحي:

من الصعب الإلمام بتعريف واحد و شامل للبيوإتيقا و ذلك لاختلاف اللغات والثقافات و التوجهات المتطرقة لها، لذلك سنحاول التطرق لبعض التعريفات عند بعض الباحثين.

### 2-1: تعريف البيوإتيقا عند بعض الباحثين:

- يرى عالم البيولوجيا و المختص في السرطان فان رانسيلار بوتر و الذي يعود له الفضل في تأسيس البيوإتيقا في مؤلفه (البيوإتيقا جسر نحو المستقبل) أن المقصود بهذا المصطلح

[1] باتري هاجر، دراسة بيوإطيقية لموقف الشريعة الاسلامية من الاجهاض –حالة الطفل المشوه انموذجا-، مرجع سابق، ص 31.

كالآتي: "ينبغي أن يكون علم البقاء أكثر من علم واحد و عليه اقترحت مصطلح البيوإتيقا بغرض التأكيد على العنصرين الأساسيين لاكتمال الحكمة الجديدة التي نحن بحاجة ماسة لها المعرفة البيولوجية و القيم الإنسانية "[1] ليقصد بهذا المعنى أنها ذلك المجال الذي به تتجمع و تتوحد كلا من المعرفة البيولوجية و القيم الإنسانية، هذان الأخيران اللذان عايشا تباعدا و فجوة كبيرة عبر التاريخ، إذن الحاجة الإنسانية اليوم تتطلب منا بإلحاح بغية البقاء على قيد الحياة على حد تعبيره إلى إنشاء فرع جديد يزودنا بأساليب تواصل جديدة و يطلعنا على سياسات عامة تمكننا من السير نحو المستقبل بسلام، و هذا لا يتم إلا من خلال الانطلاق من المشكلات العصرية، المعرفة البيولوجية، المعارف الاجتماعية و الإنسانية وكذا المعارف القيمية، فالبيوإتيقا هي نقطة التقاء لهذا الحقل المتشابك من التخصصات.

– أما الفيلسوفة الفرنسية جاكلين روس تعرف البيوإتيقا على أنها علم معياري يهتم بالسلوك الإنساني الذي يمكن قبوله في القضايا المتعلقة بالحياة و الموت، و هي دراسة تجمع بين تخصصات عدة تهتم بمجموع الشروط التي يتطلبها للتسيير المسئول للحياة الإنسانية في إطار تقدم سريع و معقد لمعارف و تقنيات الطب و البيولوجيا، كما تشير إلى مجموع مقتضيات تقدير و احترام قيمة و حياة الشخص في ميدان الطب و البيولوجيا.[2]

– كما يعرفها الفيلسوف بيير دي شامب: "الأخلاق الحياتية هي العلم المعياري للسلوك الإنساني الذي يمكن قبوله في مجال الحياة و الموت" ناظرا لها نظرة معيارية كونها تعتبر

[1] جديدي محمد، ما البيوإتيقا؟، مرجع سبق ذكره، ص54.
[2] باتري هاجر، دراسة بيوإطيقية لموقف الشريعة الاسلامية من الاجهاض-الطفل المشوه أنموذجا- ، مرجع سبق ذكره، ص35.

بالنسبة له الميزان الرئيسي و المقياس الوحيد الذي به تصنف التطبيقات البيولوجية بناءا على نتائجها على حياة الإنسان.

– دافيد روي:"هي دراسة تداخل جملة الشروط التي تقتضيها إدارة مسئولة للحياة الإنسانية في إطار صنوف التقدم السريعة و المعقدة للمعرفة و للتقانات الحيوية الطبية" حيث نبه إلى نقطة شديدة الأهمية والتي تعتبر الدافع الرئيسي في قيام هذا الفرع ألا و هي التطور التقني للمعرفة البيولوجية لتكون مهمة البيوإتيقا هي تأطير هذا التطور تأطيرا أخلاقيا بحيث تحفظ كرامة الحياة الإنسانية[1].

– غي دوران:"هي البحث عن جملة المطالب لاحترام الحياة الإنسانية و الشخص و تقدمها في القطاع الحيوي" بمعنى هي كل تلك القواعد و القوانين و المبادئ التي تهدف إلى حفظ كرامة الإنسان و ذلك في ظل التطور البيولوجي.[2]

**2-2: تحديدات التعريف:**

من خلال جملة التعريفات التي أوردها الباحثون أعلاه نلاحظ ان جلها يصب في توجهين و منحيين اثنين هما:

**التوجه الأول وصفي:** ينطلق من الفلسفة الأخلاقية و هدفه تبيين الخيارات الأخلاقية و هو تصور محافظ إذ يقربها من الأخلاق الطبية معتبرا إياها جزءا لا يتجزأ من ممارسة الطب كما تحتوي على قوانين كلية، لتكون بهذا المعنى تابعة للقيم الملازمة للبحث الطبي.

[1] جاكلين روس، الفكر الاخلاقي المعاصر، تر، عادل العوا، عويدات للنشر و التوزيع و الطباعة،بيروت، ط1، 2001، ص111.
[2] المرجع نفسه، ص111.

**التوجه الثاني معياري:** هدفه البحث عن المعايير الأخلاقية القابلة للتطبيق في علم الأحياء بشكل عام بالإظافة إلى اقتراحه لجملة من القواعد و القوانين لأي مفارقة محتملة، و هو توجه تقدمي يجعل من البيوإتيقا جزء من الأخلاق التطبيقية يعنى بالدراسة الأخلاقية الاجتماعية و السياسية للمشكلات الناتجة عن علوم الحياة التي تمس الحياة الإنسانية بصورة من الصور[1].

لذلك يمكن اختزال جملة التعريفات بعد هذا التقسيم إلى التحديدات التالية كما صرح بها الدكتور محمد جديدي:

– البيوإتيقا هي بحث أخلاقي تطبيقي في القضايا المطروحة من طرف التقدم البيو–طبي.

– البيوإتيقا هي الدراسة المتعددة الاختصاصات لمجموع الشروط التي تستوجبها تسيير مسئول للحياة الإنسانية في إطار التطورات السريعة و المعقدة للمعرفة و للتقنيات البيوطبية.

– البيوإتيقا هي البحث عن الحلول للخلافات القيمية (صراع القيم) في عالم التدخلات البيوطبية.

– البيوإتيقا هي العلم المعياري للسلوك البشري المقبول في مجال الحياة و الموت.

– البيوإتيقا تعني دراسة المعايير التي ينبغي أن تسير أفعالنا في ميدان التدخل للإنسان على حياته الخاصة.

[1] جديدي محمد، ما البيوإتيقا؟، مرجع سبق ذكره، ص ص (55-58).

– تعني البيوإتيقا أو تشير إلى جملة من المقتضيات و شروط الاحترام و ترقية الحياة الإنسانية و الشخصية ضمن المجال البيولوجي الطبي.

– ورد في قانون الصحة الجزائرية تحديد للبيوإتيقا أو للبيو اخلاقيات كما اصطلح عليها بحيث جاء في الفصل الرابع منه تحت عنوان البيو–اخلاقيات ما يساوي في تحديده بين الإتيقا الطبية و البيوإتيقا و نقرأ في المادة 354 ما يلي: "البيو–اخلاقيات هي كل التدابير المرتبطة بالنشاطات المتعلقة بنزع الأعضاء و زرعها و الأنسجة و الخلايا و التبرع بالدم البشري و مشتقاته و استعمالهما و المساعدة الطبية على الإنجاب و البحث البيوطبي"[1].

**2–3: تعريف إجرائي للبيوإتيقا:**

من خلال مضمون جملة التعريفات و تحديداتها فإن الأساس الذي يجب ان نقر به كتعريف شامل للبيوإتيقا هي دراسة أو بحث أخلاقي تطبيقي نحو معالجة و مناقشة القضايا المطروحة و المشكلات الناتجة عن تطور عجلة النمو في البيولوجيا عامة و الطب على وجه الخصوص و بصورة أدق تلك التي تفرزها التقنيات الجديدة المستخدمة في المجال البيوطبي و البيوتكنولوجي و ما ينتج عنها من آثار قد تؤثر على الحياة الإنسانية و بيئته، بمعنى هي تفكير أخلاقي في الحياة الإنسانية من حيث طبيعتها، أصلها، شروطها، ظروفها، نوعيتها، جودتها و إمكانيات تعديلها و تحسينها.

[1] جديدي محمد؟، ما البيوإتيقا؟، مرجع سبق ذكره، ص59.

## المبحث الثالث: نشأة البيوإتيقا

إن الكلام عن نشأة و ظهور البيوإتيقا كلام معاصر و ليس بالبعيد زمنيا، حيث يمكننا الجزم عن عدم إنشائها قبل الثورة البيولوجية و تطورات التقنيات الجديدة في الطب والمجال الحيوي بصورة عامة، لذلك وجب علينا التصريح عن الإطار الزماني و المكاني للتصور البيوإتيقي لما له من فضل يمكننا من الإحاطة بظروفها و حيثيات مجالاتها و ربط الصلة بين مختلف أبعادها.

### 1-الأصل:

يمكننا تحديد الأصل الزماني و المكاني للبيوإتيقا كفرع جديد و مستحدث له موضوعاته و مبادئه المستقلة في الولايات المتحدة الأمريكية بالضبط سنة 1971 مع عالم البيولوجيا و المختص في أمراض السرطان فان رانسيلار بوتر بداية في مقالة له بعنوان (البيوإتيقا علم البقاء) سنة 1970، لتتحدد كفرع واضح الملامح في مؤلفه (البيوإتيقا جسر نحو المستقبل) Bioethics: Bridge to the future[1].

إن المتصفح للقواميس العالمية المعروفة يجد أن المصطلح لم يدرج إلا مؤخرا بالرغم من تجديدها السنوي، فمثلا لو أخذنا قاموس لاروس Larousse لوجدنا اللفظة لم تضق قي نسخة 1983، في حين أضيفت سنة 2011، فالبيوإتيقا لم تبدأ مع بدأ العلم لكن يمكن أن نقول أن عمرها بالتقريب اثنين و أربعين سنة، لكن هذا لا ينفي ما سبقها من سنوات هي

[1] جديدي محمد، ما البيوإتيقا، مرجع سبق ذكره، ص ص(65-67).

عبارة عن إرهاصات للفكر البيوإتيقي حيث نجد البعض يرجع بداياتها مع اللاهوتي البروتستانتي الألماني فريتز يار في نص له سنة 1927.

– تعود البيوإتيقا للأخلاق الطبية القديمة في القرن الخامس قبل الميلاد مع أبقراط مؤسس الطب و الذي اقترح على أتباعه قسما للممارسة الطبية فيه دعوى لاحترام حياة المرضى وغيرها من القواعد المقدسة للحياة، لتتجلى أكثر في بدايات القرن العشرين في المنظمات الدولية (كأخلاق طبية) مثل الجمعية الطبية العالمية (AMM) المنظمة العالمية للصحة(OMS) و لقد تجلى ذلك في قانون نورنبرغ 1947 الذي قام بعد التجارب التي أجراها النازيون على البشر مناهضين للممارسات غير الشرعية للأطباء.[1]

**2– مراحل تطور البيوإتيقا:**

سبق و ذكرنا أن سنة 1971 تعد لحظة ميلاد هذا الفرع الجديد و منطلقها الفعلي، لكن هذا لا يعني بزوغها من العدم بل سبقها إرهاصات بيوإتيقية و محطات فكرية جعلت من هذا المجال يتبلور بالتدريج، لذلك يمكن اختزال تاريخ تطور البيوإتيقا الى محطات إلى محطات رئيسية ثلاث هي:

**مرحلة أولى ما قبل البيوإتيقا:**

و فيها نعود للجذور الأولى للتطور الأخلاقي البيولوجي مستهلين مع قسم أبقراط (5 ق م) أول طبيب في التاريخ وضع أطر إيتيقية للممارسة الطبية، لتزداد بروزا مع إفرازات

[1] جديدي محمد، ما البيوإتيقا؟، مرجع سبق ذكره، ص ص(68-76).

الثورات العالمية في بداية عشرينيات القرن الفارط و لعل الثورة البلشفية في روسيا1917 من بينها نص اللاهوتي فريتز يار 1927، لتتمخض عنها بعد ذلك جملة من الدعوات الصارخة للحرية و القامعة لكل تجاوز أخلاقي في المجال الطبي خاصة:قانون نورنبرغ السالف ذكره (سنة 1947)، لينتجع على ذلك مجموعة من المؤسسات و المعاهد الدولية الداعية للضرورة الأخلاقية في البيولوجيا و أبرزها معهد المجتمع، الأخلاق و علوم الحياة الذي أسسه ويلارد غيلان و دانيال كالاهان سنة 1969[1].

و في هذا التأسيس و ما سبقه من سنوات قريبة اكتسحت دول العالم المصنعة و ما بعد الصناعية حركات مطالبة بحقوق الأقليات و خاصة المرأة و ما أطلق عليه بالحركة النسوية، هذه الحركة الاجتماعية الرافضة للرؤية المهينة للمرأة كونها مجرد آلة جنسية خادمة ومشبعة لغرائز الرجل لذلك دعت هذه الحركة لجملة من الحقوق الطبيعية بدورها كمسألة حرية التصرف في الجسد وما ينبثق عليه من رؤى بيولوجية تتقاطع مع البيوإتيقا كالإجهاض، كراء الأرحام، الإنجاب الاصطناعي وغيرها...، كل هذا نتج عنه تغييرات اجتماعية مست بصورة كبيرة الجانب القيمي الأخلاقي متحررة من قيود الماضي (عدم المحاسبة القانونية لحالات الانتحار، الإجهاض، المثلية الجنسية، التحرر الجنسي، الطلاق...)

[1] جديدي محمد، ما البيوإتيقا؟، مرجع ساق ذكره، ص ص (77-78).

هذا التحرر الاتيقي كان متوازيا مع تقدم تقني عظيم عرفته البيولوجيا و الطب على وجه الخصوص و ذلك بعد تطور عجلة الاختراع في المجال الآلي الصحي من تصوير بالأشعة و بالمنظار و غيرها و احتلال هذه الأجهزة حيزا كبيرا في مجال التطبيق الطبي نظرا للتسهيلات التي تقدمها، كل ذلك آثار مشكلات أخلاقية لها علاقة بكرامة الحياة الإنسانية سلامة جسده و غيرها، كل هذه يمكن اعتبارها بمثابة إرهاصات لما قبل البيوإتيقا.

**مرحلة ثانية تأسيس البيوإتيقا:**

وهي المرحلة التي عرفت ميلاد مصطلح البيوإتيقا كفرع جديد و منفصل في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1971 مع فان رانسيلار بوتر كما سلفنا ذكرا، و في هذه المرحلة ما بين 1970 و 1983 تأسست مؤسسة البيوإتيقا، حيث عرف العالم تحولا قيميا عظيما وانفتاحا بيولوجيا كبيرا من خلال إنشاء لجان للبيوإتيقا و كذا مراكز و نوادي و هيئات مختصة مثل: المركز الدولي للبيوإتيقا، مركز نيويورك، مجلة المركز حول البيوإتيقا، معهد جوزيف و روز كيندي لدراسة التناسل البشري و البيوإتيقا، مركز البيوإتيقا بجامعة جورج تاون، موسوعة البيوإتيقا 1977.[1]

كل هذه المراكز و المؤسسات حفرت اسم البيوإتيقا كمجال بحث مستقل له موضوعه و أهدافه و يعود الفضل في ذلك إلى الباحثين في البيولوجيا و كذا من سبقهم من فلاسفة إتيقيين محددين القيم الاربعة الكبرى للبيوإتيقا: الاستقلال الذاتي، مبدأ الخيرية، مبدأ عدم

[1] جديدي محمد، ما البيوإتيقا؟، مرجع سبق ذكره، ص78.

الإضرار، و مبدأ العدالة، و يتجلى ذلك عند فلاسفة الأخلاق في القرن العشرين كالمسؤولية مع يوناس، الفضيلة مع ماك انتاير و العدالة مع راولز.

**مرحلة ثالثة تطور البيوإتيقا:**

تعد هذه المرحلة بمثابة التأسيس القانوني للبيوإتيقا، باعتبارها أصبحت جزءا لا يتجزأ من جملة القوانين الدولية المصرح و المعترف بها أو ما أطلق عليه بالتحالف البيوإتيقي القانوني بين سنوات 1994 إلى غاية 2013، فبعد ما أصبح للبيوإتيقا مؤسساتها و هيئاتها المستقلة قامت بتشريع و سن جملة من القوانين التي تعرف بقوانين البيوإتيقا، قوانين جويلية 1994، لتتم مراجعتها سنة 2004 من قبل البرلمانيين الأوربيين، و بعدها في 2011 لتأخذ بهذا المعنى البيوإتيقا شكلا قانونيا تشريعيا معترف به في شتى أنحاء العالم لتنتشر بعد ذلك عبر ربوعه و لو أننا كدول عربية لازلنا متأخرين عن هذا الركب الإتيقي.[1]

[1] جديدي محمد، ما البيوإتيقا؟، مرجع سبق ذكره، ص79.

**نتائج الفصل:**

- ✓ الأخلاق عامة تطلق على السجية و العادة و المروءة و الدين،أما اصطلاحيا فقد اعتمدت منذ القدم بإصطلاحيها:éthique /morale كمفهوم واحد حتى العصر المعاصر أين ميز بينهما: éthique (إتيقا) تعبر على الأخلاق التطبيقية كمعاملات بمفهومها الأرسطي، morale(واجباتية) تعبر على الأخلاق النظرية كمبادئ بمفهومها الكانطي، ليعبر هذا التمييز على تكاملهما و تفاعلهما من حيث هما وجهان لعملة واحدة هي الأخلاق.
- ✓ تعتبر البيوإتيقا كبحث أخلاقي تطبيقي مختص بمعالجة القضايا الناتجة عن التطبيقات البيولوجية المعاصرة التي أفرزتها التقنيات المستحدثة في هذا المجال و ما قد ينتج عنها من مظاهر قد تهدد الحياة الإنسانية بل و الطبيعة الحية عامة.
- ✓ تعود البيوإتيقا في نشأتها إلى مراحل ثلاث:

– مرحلة ما قبل البيوإتيقا: بدأت مع القرن الخامس قبل الميلاد مع أبقراط متجسدة في قسمه الذي اسسه للاطباء بهدف احترام الحياة البشرية،ثم مع إفرازات الثورات العالمي، ومن ثم اللاهوتي فيرتز يار سنة1927، وبعدها في الدعاوي الكثيرة في المجال الطبي.

- مرحلة تأسيس البيوإتيقا: حيث ولد هذا الفرع الجديد سنة 1971 في الولايات المتحدة الأمريكية مع العالم فان رانسيلار بوتر و الذي بفضله عرف العالم انفتاح قيمي جديد.
- مرحلة تطور البيوإتيقا:تمثل التأسيس القانوني للبيوإتيقا بين 1994 و 2013 منتشرة بعد ذلك في ربوع العالم و مدعومة بنصوص تشريعية قانونية صريحة.

# الفصل الثاني:

# مشكلات البيواتيقا

## المبحث الأول: موضوع البيوإتيقا.

## المبحث الثاني: مجالات البيوإتيقا.

## المبحث الثالث: قضايا و إشكالات بيوإتيقية.

**توطئة:**

إن الفصل في وضع البيواتيقا في خانة معرفية معينة علما كانت أم تخصصا أم فرعا أمر يصعب تحديده و ذلك لخصوصيتها و لما تتميز به من تقاطع لشتى المعارف البيولوجية، الأخلاقية، الدينية و الفلسفية لذلك نطرح التساؤل التالية: إلى أي فرع تنتمي البيواتيقا؟

والإجابة عليه لن تكون بالسهلة لذلك من المستحسن أن تصنف على أنها حقل تلتقي عنده مختلف الفروع: البيولوجية، الطبية، الأخلاقية، القانونية، الدينية و حتى الفلسفية، هذا التقاطع المعرفي و التشابك بين مختلف هذه الفروع جعل منها كحقل جديد مستحدث تكتسب صفة الشمولية و الاتساع في النظرة ما جعلها تدرس مجموعة من المجالات المسكوت عنها من قبل، و هو ما أعطاها الاقضلية في إثارة مشكلات عصرية و البحث في حلول لها، فما هو موضوع البيواتيقا؟ و من ثمة ما هي المجالات التي تبحث فيها؟ و ما هي أهم المبادئ و الأسس التي ينطلق منها المختصون في البيواتيقا؟ و انطلاقا من هذه المبادئ هل يمكننا حصر اهم المشكلات التي أثارتها و فكت شيفرتها ؟

**المبحث الاول: موضوع البيواتيقا**

إن التطور المقلق في عجلة التجارب البيولوجية عامة و الطبية على وجه الخصوص فتح آفاقا أمام جشع الباحثين لمختلف التجاوزات التطبيقية باستخدام آخر التقنيات العصرية على الكيان البشري متدخلا، متحكما و مسيطرا عليها، هذا ما دفع بالمختصين البيولوجيين، علماء الأخلاق، الفلاسفة، رجال الدين، بل و حتى رجال القانون الى تجميع كل جهودهم

غرض مواجهة الإفرازات الأخلاقية الجديدة لهذه التطبيقات محاولين حلها و تأطيرها بمبادئ و قيم تحدها لذلك فإن حصر كل المواضيع و المجلات التي تعنى بها البيوإتيقا ليس بالأمر السهل، فلو فككناها من حيث الاشتقاق للاحظنا أنها تهتم بالكيانات الحية عامة بدءا من الحياة النباتية ثم الحيوانية وصولا الى الحياة الإنسانية ، بل هناك من أضاف علم البيئة أو الايكولوجيا كامتداد لمجالات البحث البيوإتيقي و غيرها من القضايا المختلف حولها[1]، غير أنه من المتفق عليه هناك مجموعة من القضايا التي يجب على الباحث في البيوإتيقا أن يتطرق لها يمكن حصرها مبدئيا في قسمين رئيسيين هما:

**1-البحوث المتعلقة بالنواة المركزية:**

و ما يتمخض عنها من مشاكل أخلاقية نظرا لحساسية قضاياها و تشابكها:

- ✓ الإجهاض: و ما يسببه من مشاكل أخلاقية داخل الوسط الديني و القانوني نظرا للظروف المؤدية لهذا السلوك كالحمل خارج إطار الزواج أو عدم الرغبة في جنس الجنين الأنثى على سبيل المثال أو بغية تحديد النسل أو حتى نظرا لتشوهات خلقية بالجنين.
- ✓ الإنجاب: هذه الحالة البيولوجية الطبيعية تعرضت هي الأخرى إلى تدخلات تقنية كالإخصاب الاصطناعي، كراء الأرحام (الأمهات البديلات)، البنوك المنوية، تجميد البويضات و غيرها من التطبيقات التي وجب التوقف عندها خاصة و أنها شهدت

[1] عمر بوفتاس، البيوإتيقا الاخلاقيات الجديدة في مواجهة تجاوزات البيوتكنولوجيا، افريقيا الشرق، المغرب، ج1،2011م، ص25.

تجاوزات كبيرة مثل بيع البويضات الملقحة في المزادات العلنية و موقف الديانات والتشريعات الرافض لها.

- ✓ التبرع بالأعضاء و زرع الأعضاء الحيوانية للإنسان: الشرط في التبرع أن يمثل للقيم الإنسانية، إلا أن التجاوزات في هذا المجال جعلت منه محط اهتمام الإتيقيين كالاتجار بالأعضاء و سرقتها و كذا تجربة الأعضاء الحيوانية على البشر.
- ✓ البحوث في مجال الهندسة الوراثية: هذا الموضوع شغل مجالا واسعا نظرا لحساسيته وتعدد تطبيقاته من تعديل جيني، استنساخ، مسوخ و غيرها.
- ✓ عمليات التحويل الجنسي، تعقيم المعاقين، القتل الرحيم، الأبحاث الوبائية على المرضى و غيرها.

**2-مواضيع لصيقة بالنواة المركزية:**

تلك التي تطرح أيضا مساءلات أخلاقية مثل موانع الحمل ووسائله، و كذلك تعنى بدراسة الحروب و الأبحاث حول الأسلحة البيولوجية و الكيميائية أو ما يصطلح عليه بالحروب العصرية من صنع للفيروسات و الأمراض بغية السيطرة على أسواق العالم الصحية والاقتصادية ــ و مثال ذلك ما يتداول حاليا حول فيروس كورونا ــ كما تدرس أيضا أساليب التعذيب في السجون، الإعدام و طرقه، كما تدرس علم البيئة و المحافظة على الأرض و الانتقال إلى اللامركزية الفكرية[1].

[1] عمر بوفتاس، مرجع سبق ذكره، ص26.

## المبحث الثاني: مجالات البيوإتيقا

بعد توضيح موضوع البيوإتيقا و أهم قضاياها و مسائلها البيولوجية، وجب علينا التطرق لمجالاتها الرئيسية، فبالرغم من سعة و شمول مواضيعها إلى حد التنوع والاستقلالية في تخصصاتها، لكن يمكن جمع هذه الأخيرة في مجالات أساسية ثلاث[1]:

### 1-أخلاقيات العيادة:

يتعلق هذا المجال بالتصرفات الأخلاقية الملائمة التي يجب القيام بها بجانب سرير المريض، كالمواقف التي يجب اتخاذها، المعلومات الممكن الإدلاء بها و التي تمنع عن المريض بل و حتى أهله، و هذا المجال يخص ثلاثة أطراف رئيسية: المريض، الطبيب والمجتمع، متخذة من المريض الأساس الأولي الذي تتمحور حوله كل البحوث من حيث حالته الصحية، حياته الشخصية و كذا وضعه العائلي و الاجتماعي، فالعلاقة الثنائية بين المريض و الطبيب تستلزم جملة من القيود القيمية و المبادئ الأخلاقية لكلا الطرفين، و لعل ابرز هذه المبادئ الصدق، حيث يجب على الطبيب ان يصدق القول المريض من حيث طبيعة مرضه و الإجراءات التشخيصية و العلاجية المتبعة في حالته و كذا طرق الوقاية والعلاج، و بالتالي من حق المريض على الطبيب أن يبذل كل مجهوداته في تخفيف آلامه وعلاجه، و لكن هذا ليس على حساب باقي المرضى بل بالتسوية بينهم في الرعاية بغض النظر عن اختلاف مستوياتهم الاجتماعية و الثقافية، و منه تقديم التوعية و النصح للمريض وكذا أهله للأساليب الوقائية، بالإضافة إلى واجب حفظ أسرار المرضى، هذا الأخير الذي له

[1] جاكلين روس، الفكر الاخلاقي المعاصر،تر: عادل العوا، ط1، عويدات للنشر و التوزيع و الطباعة، بيروت، 2001، ص 112.

كل الحرية اختيار طبيبه: مما يجعل العلاقة بين الطبيب و المريض علاقة متكاملة ناتجة عن تعاون هدفها شفاء المريض، مما يوفر له جوا مريح و ملائم جاعلا إياه مرتاح نفسيا تجاه العلاج[1].

وعلاقة الطبيب بالمريض هي علاقة فريدة من نوعها يسودها جو اخلاقي و أمان ومن خصائص هذه العلاقة:

- ✓ الالتزام الطبي: الطبيب مسئول قانونيا و أخلاقيا عن مرضاه منذ بداية علاجهم حتى انتهاء هذه الفترة.
- ✓ احترام الذات للمريض: المريض وحده هو الذي يمتلك قرار نفسه حول مصيره بذلك فأن احترامه لذاته و تقدير الطبيب له أمر متبادل و واجب.
- ✓ الحقيقة و كشف السر الطبي: من آداب المهنة أن يصارح الطبيب مريضه بكل الحقائق المتعلقة بحالته الصحية من حيث فوائد العلاج و مخاطره، و من ناحية أخرى من الواجب على الطبيب أن يناقش و يصارح مريضه حول حيثيات العلاج.
- ✓ الخصوصية و السرية: حفظا للأمانة المتبادلة بين كل طبيب و مرضاه فإن إفشاء أسرار المريض فيه انتهاك لهذه الأمانة و زعزعة للثقة بينهما، ولا يحصل هذا إلا للضرورة القصوى.
- ✓ الإخلاص: إن التفاني في العمل و الوفاء من أهم الخصائص التي على العلاقة بين الطبيب و المريض أن تتصف بها و يكون ذلك من كلا الطرفين، فالطبيب يخلص في

[1] عمر بوفتاس، مرجع سبق ذكره، ص28.

بحثه عن العلاج و كذا المريض يوفي وعده في تلقي العلاج و تقبل حالته الصحية أيا كانت دون تراجع عنه.[1]

**2-أخلاقيات البحث العلمي:**

إن التطور العظيم في مجال البحث العلمي في البيولوجيا قد أثارت إشكالات عديدة خصوصا بعد تدخلها في التركيبة البنيوية، الجينية و الوراثية للجيد البشري و انتهاك قدسية حرمة هذا الجسد مما نتج عنها من نتائج فضيعة، و على الرغم من فضلها على الإنسان في نواحي عدة إلا أن علماء الأخلاق و القانون و كذا الدين ظلوا متخوفين من هذه الممارسات و مدى تأثيرها على مستقبل الإنسان، لذلك دعوا إلى ضرورة تنظيم و تقييد هذه الممارسات تنظيما تشريعيا في جملة من المبادئ و القواعد تحد مجال البحث العلمي.

و يجدر بنا الإشارة إلى أن هذا المجال يدرس الجانب الأخلاقي في الأبحاث والتجارب البيولوجية على الكائنات الحية عامة، و على الجسد البشري على وجه الخصوص، و قد ظهرت واضحة للعيان عالميا بعد تشكيل لجان خاصة بها، أبرزها:

- اللجنة الوطنية الاستشارية لأخلاقيات علوم الحياة سنة 1983م
- لجنة الأخلاقيات في فرنسا سنة 1974م

كلاهما أسسا بموجب مرسوم حكومي، لتتخذ بهذا المعنى أخلاقيات البحث العلمي طابعا قانونيا.

[1]محمد العيد شبير: الاخلاقيات الطبية، الاخلاقيات المتعلقة بمهنة التحاليل الطبية، د.م، د.ت، ص ص (14-15).

إن موضع اهتمام هذا المجال لا يخص التنظير فقط بل يهتم بقضايا ملموسة حول التجارب العلمية مجيبا على عدة أسئلة أهمها: ما هي الشروط الأخلاقية لقبول التجارب العلمية؟ و إلى أي حد يجب أن تحترم؟ و هل من المقبول أخلاقيا إجراء التجارب البيولوجية على الإنسان؟ و ما هي حدودها؟ و غيرها من التساؤلات التي نتجت عن الثورة البيولوجية العظمى التي عرفها عالم البحث العلمي على الإنسان.[1]

و تقتضي أخلاقيات البحث العلمي احترام حقوق و كرامة الآخرين و حتى آرائهم منطلقة من قيمتين أساسيتين هما العمل الايجابي و تجنب الضرر كونهما الركيزتين اللتين منهما تنبثق الاعتبارات الأخلاقية المعتمدة في البحث العلمي و المتضمنة الآتي:

- المصداقية
- الخبرة
- السلامة
- الثقة
- الموافقة
- الانسحاب
- التسجيل الرقمي
- مراعاة مشاعر الآخرين
- سرية المعلومات

[1] عواشرية حياة، البيوإتيقا و مستقبل الانسان –فرنسيس فوكوياما أنموذجا-، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الفلسفة الاجتماعية، إشراف: فرحات فريدة، جامعة 8 ماي 1645، قالمة، 2017، ص ص(41-43).

- استقلال المواقف
- التغذية الراجعة[1].

## 3-أخلاقيات السياسة الصحية:

يتعلق هذا المجال بمجموع القوانين و الخطط التي تضعها مختلف السلطات موجهة إياها لمجموع السكان دون أي تمييز وهي تلك القضايا المتعلقة بالصحة و التي تهم عامة الناس.

إن للممارسات و التطبيقات المخبرية تأثيرات كبيرة تتجاوز السياق الخاص نحو شاملة، الجهاز الصحي، الحكومة بل المجتمع ككل و يتضح ذلك في العديد منها كالموت الرحيم، الإجهاض، تطبيقات العلاج الوراثي، هذه القضايا التي تأخذ بعدا عالميا لا جهويا مما يستدعي وضع قوانين متجاوزة لكل توجه أو انحياز طائفي أو شخصي، و يمكن أن نقول إن هذا المجال يدرس على مستويات ثلاث:

**أ/الصحة العمومية:**

يقصد بها جملة المبادئ الوقائية و العلاجية و التربوية التي تضعها السلطات العمومية بغية المحافظة على صحة الفرد و الجماعة ووقايتهم من أخطار الأوبئة بالمكافحة و القضاء على الأمراض المعدية و كذا غير المعدية المتفشية و التي تهدد صحة الانسان، الحيوان و النبات على حد سواء.

[1]باتري هاجر، دراسة بيوإطيقية لموقف الشريعة الاسلامية من الاجهاض –حالة الطفل المشوه أنموذجا-، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الفلسفة العامة، اشراف: بن سليمان جمال الدين، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019م ص 50.

**ب/منظومة العلاج:**

تعنى بوضع المبادئ الموجهة و التنظيم الفعلي للعلاج الصحي في منظمة ما.

**ج/توزيع الموارد الصحية في منطقة ما:**

و تتضمن اقتطاع مختلف الموارد الصحية و قيام السلطات العمومية بتخصيصها بغية دخول المواطنين لها[1].

و منه أخلاقيات السياسة الصحية عبارة عن تفكير متعدد يدرس البعد الأخلاقي للقضايا الصحية التي يعنى بها المواطنون كحقهم في معرفة التنظيمات الأخلاقية البيولوجية، فكل ما يحدث على مستوى العيادات و المخابر من أبحاث علمية و ممارسات بيولوجية يؤثر على المجتمع بمؤسساته و أجهزته الصحية منها تلك القضايا الحرجة التي تخص النظام الأسري البيولوجي بشكل أولي من تحكم في عملية الإخصاب، بنوك البويضات، كراء الأرحام و غيرها، و التي تستوجب معالجتها أخلاقيا في صورة استعجاليه.

**المبحث الثالث: قضايا و إشكالات بيواتيقية**

إن الهم الرئيسي الذي تسمو له البيواتيقا هو جعل التطورات البيولوجية تتوافق مع كرامة و قدسية حياة الكائن البشري و لا يتحقق ذلك إلا عن طريق الالتزام بجملة من المبادئ الأخلاقية التي تؤطر العمل الإتيقي في البيولوجيا و التي على أساسها ترتب المشكلات التي تدرسها البيواتيقا بحسب الأولويات و كذا المبادئ الممسوسة، لذلك وجب علينا أولا و قبل الولوج إلى بعض مشكلات البيواتيقا أن نعرج على مبادئها.

[1] عواشرية حياة، مرجع سبق ذكره، ص ص (43-45) .

1-مبادئ البيوإتيقا:

إن البحث الأخلاقي في المجال البيولوجي يحتكم الى جملة من القواعد منها ما هو رئيسي و منها ما هو ثانوي:

1-1:المبدأ الأساسي: احترام الحياة:

أو ما يطلق عليه بمبدأ قدسية حياة الكائن البشري، فاحترام الجسد الإنساني و حياته أمر مقدس أخلاقيا و يعتبره المختصون في مجال البيوإتيقا المنطلق الأساسي الذي يجب أن تبنى عليه باقي المبادئ الأخلاقية، و يجدر الذكر أن هذا المبدأ له جذور تاريخية منذ أبقراط حيث ذكر في قسمه: "...أقسم أنني لن أعط لأحد السم إن طالبني إياه، و لن أبادر إلى مثل هذا، و لن أعط لأي امرأة أي جهاز إجهاض" و في هذا إقرار واضح بمدى قدسية الحياة الإنسانية فعندها تتوقف باقي المبادئ و القيم،[1] كما تقر معظم الدساتير العالمية بهذا المبدأ من بينهم الدستور الفرنسي و الذي يقر في مواده بالتالي:

- "لكل الحق في احترام جسده، و الجسد الإنساني مصان، و من الممتنع أن يكون الجسد البشري أو عناصره، أو نتاجه، موضوع حق ارثي" .
- "تمنع الإساءة إلى الجسد البشري إلا عند ضرورة معالجة الشخص"[2].

[1] مقداد كهينة، البيوإتيقا و البحث البيوطبي، مذرة لنيل شهادة ماجيستير في الفلسفة، إشراف: زرداوي فتيحة، جامعة الجزائر2، 2011، ص71.
[2] جاكلين روس، الفكر الاخلاقي المعاصر،تر: عادل العوا، ط1، عويدات للنشر و التوزيع و الطباعة، بيروت، 2001، ص117.

**1-2:المبادئ الثانوية:**

**أ/المبدأ العلاجي:**

و نعني به انه على الباحثين و المختصين في مجال البيولوجيا و كذا الأطباء أن تكون الغاية العلاجية هي هدفهم المرجو من مختلف أبحاثهم و منه فهذه الأخيرة محددة وبقوانين أخلاقية واضحة، مع اجتناب إجراء التطبيقات على المرضى لغايات أخرى غير مصرح بها قانونيا و التي قد تسيء له أو تسبب له مخاطر.

**ب/مبدأ الحرية و المسؤولية:**

يعنى هذا المبدأ بتأطير العلاقة بين الطبيب و المريض، فكلاهما حر و مسئول في هذه العلاقة، فعلى الرغم من كون الطبيب في موطن قوة و نظيره في موطن ضعف، فالمريض له كل الحرية في قبول أو رفض أن يكون موضوعا للأبحاث العلمية و أن يتعرف على طبيعة هذه الأبحاث و الأخطار التي قد تنجم عنها و كذا مدى أهميتها فهو مسئول على القرار الذي يتخذه، و أما الطبيب فهو حر في اختيار الإجراءات و الأبحاث اللازمة أن يكون المسئول عليها، لكنه ملزم بإخبار المريض و احترام رأيه، كما يعتبر مسئولا على كل هذه الإجراءات و ما قد ينتج عنها من آثار غير مرغوب فيها.

**ج/مبدأ الإحسان:**

هو مبدأ أخلاقي يحكم كل العلاقات الإنسانية عامة و البيولوجية على وجه الخصوص خاصة العلاقة بين المريض و الطبيب أو الباحث، فهذا الأخير لا يتعامل مع المريض كمجرد حالة تطبيقية أو جسم حي قابل للتطبيق عليه فقط بل يجب أن يعيره

الاهتمام والعناية اللازمة كونه كائن له روح و مشاعر تحت مبدأ إحسان الإنسان لأخيه الإنسان بغض النظر عن اختلاف مكانتهما.

**د/مبدأ الاستقلال الذاتي:**

هو مبدأ أمريكي محوري في أخلاقيات البيولوجيا و المقصود به قدرة المريض أو الشخص موضوع التجربة أو الإجراء و كذا عواقبها و مخاطرها على صحته و هو حر في اختياره[1].

**2:قضايا و مشكلات بيواتيقية:**

**2-1: مشكلات خاصة ببداية الحياة:**

إن الموضوع الأساسي الذي تتركز عليه جل الأبحاث البيولوجية هي الحياة، و حياة الإنسان خاصة من حيث نقطة بدايتها و من ثمة عند نهايتها، و لما لهاتين اللحظتين من أهمية عند البشر كانتا نظرا لهذه الأهمية محط بحث و تدبير لدى المختصين، فبداية الحياة و المتمثلة في الإنجاب و ما هو ناتج عنها من مشكلات و اعتلالات شكل هاجسا نحو ابتكار مختلف التقنيات المساعدة على هذا الفعل مما أدى إلى حوار اتيقي مستجد، يقول الفيلسوف و عالم الاجتماع الفرنسي ريمون آرون: "فالإنسان تدريجيا و بفعل أنسنته لم يرض بما منحته له الطبيعة، بل صنع أدواته الخاصة"[2]، و في هذا دليل على تلاعب اليد البشرية بالذات البيولوجية وخاصة في ما يتعلق ببداية الحياة، و سنأتي بذكر بعض هذه التقنيات الحديثة:

[1] مقداد كهينة، مرجع سبق ذكره، ص ص (71-75).
[2] جديدي محمد، ما البيواتيقا؟، منشورات الوطن اليوم، سطيف، الجزائر، 2020، ص150.

**أ/الإخصاب (التلقيح) الاصطناعي:**

هي تقنية حديثة مساعدة على الإنجاب في حالة ضعف أو عقم الرجل، حيث يقوم الطبيب بوضع مني الرجل (حالة الضعف بعد التعديل طبعا) أو مني احد المتبرعين (حالة العقم) في المسالك الطبيعية للمرأة مباشرة عند التبويض بواسطة حق هذا السائل اصطناعيا بواسطة المحقن المخصص له، وقد اقترح ذلك نظرا لضعف الحيوانات المنوية لموتها قبل بلوغ البويضة فتعدل خارجيا ثم تحقن او للعقم التام فتحقن حيوانات متبرع[1]، و قد تلقت هذه التقنية رفضا مستنكرا فكرة التبرع لما قد ينتج عنه من خلط للأنساب بالإضافة إلى الرفض الأخلاقي من حيث المبدأ، حيث ذهب بول رامزي إلى القول: "إننا في اللحظة التي نسمح فيها بإجراء عملية حمل خارج الرحم لأي زوجين، فإننا نكون قد قبلنا مسبقا، من حيث المبدأ، إمكانية حدوث سلسلة متتالية من السلوك اللاإنساني، ذلك لان هذه العملية ستجبرنا على أن نقدم على خطوات أخرى لا نعرف عواقبها"[2]

**ب/بنوك الأجنة:**

و تنقسم هذه التقنية إلى ثلاثة أقسام[3]:

**الأول: بنوك الحيوانات المنوية:**

و هي عبارة عن نظام يحفظ به المني في بيئة اصطناعية نظيفة، معزولة عن الحرارة و يملأ بالآزوت السائل الذي يبقيه حيا في درجة مئوية قدرها 169، هذه الحيوانات

[1] عمر بوفتاس، مرجع سبق ذكره، ص 224.
[2] ناهدة البقصمي ، الهندسة الوراثية و الاخلاق، المجلس الوطني للادل و الثقافة و الفنون، الكويت، 1993، ص162 .
[3] عمر بوفتاس، مرجع سبق ذكره، ص ص (224-231).

قد تستعمل في تطبيقات غير قانونية مخالفة للأخلاق، بل و قد تباع بمبالغ مالية طائلة وهو ما أثار مساءلات أخلاقية حول هذه التقنية.

**أما الثاني: بنوك البويضات الملقحة:**

حيث يتم تجميد البويضات الملقحة و حفظها في وسط اصطناعي، على الرغم من أن الهدف المرجو الأول من هذه التقنية هو حول الرفع من نسبة الإنجاب لدى الأزواج الذين يعانون من مشاكل في الإنجاب، لكنها اتخذت منحى مختلف تماما، حيث أصبحت هذه الأجنة تعرض في مزادات علنية و تباع بأثمان باهضة لتنقل لرحم اي سيدة كانت، بل و قد تستعمل في تطبيقات غير أخلاقية و لا قانونية من طرف الباحثين و تعدى استعمالها لغرضها الرئيسي أي الإنجاب بل أصبحت تباع لشركات التجميل بغية تصنيع المواد منها .

عموما خلقت هذه التقنية مشكلات أخلاقية سواء في الجانب الديني او القانوني .

**أما القسم الثالث : الإخصاب الاصطناعي خارج الرحم :**

أو ما يصطلح عليه بأطفال الأنابيب حيث تتم عملية التلقيح خارج الرحم في وسط اصطناعي ثم يتم نقل البويضة الملقحة داخله بغية اكتمال نموها طبيعيا، و تطرح هذه التقنية بدورها قضايا أخلاقية بين الأزواج الذين يعانون من مشاكل في الإخصاب.

دون أن ننسى مدى تأثير هذه التقنية على حياة الطفل في حد ذاته إذ قد تسبب له مشاكل نفسية عميقة ، إذ يؤكد ميتشل أن للطفل الحق في معرفة أصله البيولوجي، فقد خطط الوالدان بمساعدة طبيب و متطوع لتحقيق رغبتهما او حاجتهما كما يقول هاريس

وسينغر دون التفكير في مصلحة الطفل، و الآثار النفسية السيئة التي يمكن أن تحول بين الحياة العادية و بين الناس في تعاملهم مع بعضهم بعض[1].

**ج/كراء الأرحام (الأم الحاضنة):**

هي تقنية مستحدثة تتم عادة عندما تكون الزوجة تعاني من مشاكل على مستوى الرحم فيقترح استخراج بويضاتها و تلقيحها خارجيا و من ثم زرعها في رحم أم بديلة، إلا أن هذه التقنية سببت العديد من المشكلات الأخلاقية، من حقوق الطفل و انتسابه البيولوجي، الحق في الإنجاب لكلا الأمين (البيولوجية و الحاضنة) و كذا هوية و كرامة استغلال جسم الإنسان، الاتجار بجسمه أيضا و غيرها، و في ذلك يذهب المفكر الأخلاقي هاريس إلى التصريح بأن الخطأ و الخطير في هذه العملية يكمن في إجبار المرأة على تأجير رحمها تحت وطأة الضغط الاقتصادي و بالتالي استغلال الناس بعضهم لبعض.[2]

إلا أن المؤيدين للإخصاب الصناعي عامة و بمختلف تقنياته يرون أنه عملية ناجحة و فعالة من شأنها أن تحمي الحياة و تحافظ على مستقبل البشرية و رواد هذا الرأي هم العلماء و المختصون في البيولوجيا و الذين ينظرون للتقنية نظرة علمية بحتة.

لكن عموما تبقى لهذه العمليات فضلها من نواح عدة و إيجابياتها دون أن ننكر ذلك، لكن ذلك لا ينفي الخطر الذي قد تسببه في المستقبل، هذا لا يعني أن نرفضها جملة وتفصيلا بل علينا أن نضع لها حدودا أخلاقية بموجب العرف و القانون.

[1] ناهدة البقصمي، مرجع سبق ذكره، ص172.
[2] المرجع نفسه، ص166.

## 2-2: مشكلات خاصة بنهاية الحياة:

لحظة الموت، هذه اللحظة المبهمة التي شغلت بال العلماء حول موعدها، كيفيتها، أسبابها، كل هذه التساؤلات و أكثر دفعت بهم إلى فتح المجال للتجريب البيولوجي على الإنسان في ما يخص إنهاء حياته في أشكال عدة، تقول الباحثة كاترين لابريس ريو على أن عبارة الموت تدل على عبارة و مخيفة عن الحد أو الحدود بمعنى أدق.[1]

نذكر أهم المشكلات المعنية بنهاية الحياة:

**أ/مشكل الإجهاض:**

كان لهذا الموضوع عبر التاريخ النصيب الأكبر من الخلافات الأخلاقية، الدينية وحتى القانونية و ذلك باختلاف وسائله و حتى تقنياته مع العصور، و مع تطور هذه التقنيات في العصر المعاصر من حيث الكشف المبكر عن تشوهات الأجنة و كذا الأمراض الوراثية المحتملة أصبح قرار الإجهاض واردا في حالات كثيرة و بوسائل أكثر و اقل ألما[2]، و هو ما أثار جدلا أخلاقيا واسعا تتصادم فيه الأعراف و الأديان و القوانين على الرغم من التفسير السببي و كذا الغائي لهذه القضية حيث يرجعها البعض للسبب الكافي لإنهاء حياة الجنين من تشوه خلقي أو مرض وراثي أو تحديد للنسل، إلا أن العديد بل جل الجهات الأخلاقية، الدينية و كذا القانونية ترفض الإجهاض رفضا قاطعا كونه يخل بأول مبدأ أساسي للبيوإتيقا (احترام و قدسية الحياة) فليس لأي شخص الحق وان كان الوالدان أن ينهيا حياة الجنين.

[1] جديدي محمد، مرجع سبق ذكره، ص171.
[2] باتري هاجر، مرجع سبق ذكره، ص ص(41-42).

**ب/مشكلة الموت الرحيم: (الأوتانازيا)**

Euthanasia مشتق من اللفضة الإغريقيةEu" و معناها مريح و thanatos و تفيد الموت ، وفي مجملها تعني الموت المريح دون ألم، وهي قضية ظهرت جراء التعاطف مع أصحاب الأمراض المستعصية بغية وضع حد لآلامه و إنهاء حياته بشكل رحيم[1].

- الموت هذه الحقيقة المحتمة ارهقت الفكر البشري حيث إمتدت الأصوات المطالبة بالحق في الحياة الى الدعوى بالحق في الموت، فيكون بهذا المعنى الموت الرحيم متمثلا في "التدخل الطبي الذي يسعى الى وضع حد حياة شخص مصاب بمرض عضال او مستعصي على العلاج او دخل في حالة غيبوبة دائمة او طاعن في السن اصبح جسمه و عقله معا هدفا لكل الامراض و مسكنا لكل الاوجاع او طفل ولد او سيولد بتشوه خلقي بالغ الخطورة او بتخلف عقلي كبير و ذلك بهدف تجنيبهم المعاناة و الاورام المبرحة "[2].
- كان لهذه القضية الصدى البالغ بين قبول و رفض كونها تقنية مخالفة للمبادئ الاخلاقية و للأعراف الدينية و الاسس القانونية، بين من يرى انها شكل متنكر للانتحار و الذي يعتبر جريمة قتل فيها حد لحياة نحن مؤتمنين عليها امام الله، و بين من يؤكد عكس ذلك انها راحة و رحمة لجسم تهالك صاحبه من الامراض و الآلام و حد حياة لم تصبح حياة أصلا بل الموت منها بغض النظر عن موقف الأديان السماوية جملة و التي ترفض رفضا قاطعا إنهاء حياة أي كائن بشري كون النفس عبارة عن أمانة من طرف خالقها، أما معظم المراسيم القانونية فهي تعتبرها حالها حال جريمة القتل المتعمد.

[1] جديدي محمد، مرجع سبق ذكره، ص177.
[2] عمر بوفتاس، مرجع سبق ذكره، ص ص(162-163).

- يرفض احد الأطباء و هو ليسيان إسرائيل ممارسة الطبيب و عدم الحث أو الرضوخ له لان مهمته كطبيب هي البحث عن الحياة لفترة أطول و الإبقاء عليها لا إيقافها.[1]
- أما الشق الآخر من الأطباء فيحلل مثل هذه التطبيقات نظرا لفائدتها لبعض الحالات كتشوه الجنين بالنسبة للإجهاض، حالة الموت الدماغي و الشلل الكلي في الموت الرحيم ومنه اعتبرت هذه التقنيات مقبولة لديهم.
- إلا أنه و بالرغم من تطور العلم في الكشف عن الأمراض بصورة مبكرة عند الأجنة لا يعطينا الحق في إنهاء حياة نحن لم نصنعها، ضف إلى ذلك أن القيام بالموت الرحيم هو انتحار مقنع في صورة رحيمة.

**2-3:مشكلات متعلقة بالهندسة الوراثية:**

إن ظهور مبحث الهندسة الوراثية كمبحث جديد في البيولوجيا كان في حد ذاته محط جدال فكري كونه يدرس عنصرا حساسا في الجسم البشري الا و هو الجينوم: و الذي يعرف على انه لفظ مركب من كلمتين: Gene و يتمثل في 23 صبغي التي نرثها عن الأب، و23 الأخرى الموروثة عن الأم، و Ome بمعنى المورثة[2]، فكل ما نرثه من خصائص بيولوجية نجده على مستوى الجينوم، لذلك فان التجارب المجهرية على مستوى الجينوم البشري لاقت صيتا واسعا في المجال الأخلاقي، حيث شبه ستيفن تولمن موقف الإنسان من هذه التقنية بموقف الإنسان البدائي مع النار: "إن علاقة الإنسان بهذه التكنولوجيا الحديثة،

[1] جديدي محمد، مرجع سبق ذكره، ص187.
[2] عواشرية حياة، مرجع سبق ذكره، ص36.

شبيهة بعلاقة الإنسان البدائي مع النار في بداية التاريخ، إذ كانت النار تعتبر شيئا مخيفا ومقدسا. فقد كان التقاء الإنسان بها عملية مخيفة في البداية، و لكن النار نفسها كانت ذات قيمة كبيرة، بحيث أصبح من الصعب فيم بعد الاستغناء عنه. و نحن الآن نسلك نفس السلوك بدون محاولة معرفة الفوائد التي يمكن إن نجنيها من هذه التكنولوجيا"[1].

و سنأتي بذكر أهم التقنيات التي تخص الدراسة الوراثية:

**أ/الاستنساخ البشري:**

تعتبر النعجة دوللي أول كائن مستنسخ، هذه القفزة النوعية في مجال الهندسة الوراثية دعا بكل الأنظار إلى الالتفات إلى مجال البحث العلمي في البيولوجيا، خاصة بعد أن تعالت أصوات العلماء نحو الدعوى إلى الاستنساخ في النوع البشري، أي أن ينسخ الإنسان، و للتوضيح الاستنساخ هو عملية توالد غير جيني بحيث تؤخذ خلية من خلايا جسم الإنسان تحتوي على كافة المعلومات الوراثية خاصته لتزرع بعدها في بويضة الأنثى بعد تفريغها من مورثاتها و نواتها و تودع في رحم أنثى ليكون الجنين نسخة طبق الأصل عن صاحب الخلية.[2]

هذه العملية لاقت اهتماما كبيرا على المستوى العلمي خصوصا بعد الإعلان الرسمي لنجاح أول محاولة مع دوللي سنة 1997، إذ عقدت العديد من المؤتمرات و الجلسات لمناقشة ايجابياتها و سلبياتها من الناحية التشريعية، بين من يعتبرها سبقا تاريخيا في مجال البحث العلمي لما لها من فوائد على مصير البشرية كاستنساخ الاعظاء و الذي سينهي

[1] ناهدة البقصمي، مرجع سبق ذكره، ص205
[2] باتري هاجر، مرجع سبق ذكره، ص45.

معاناة العديد من المرضى المنتظرين لمتبرعين، في حين كان للرفض الصوت الأعلى وذلك لما تفرزه هذه التقنية من تساؤلات أخلاقية منافية للقيم الدينية التي ترفض كل نسخ عن خلق الله و كذا التشريعات القانونية التي تؤكد على إمكانية التمادي في هذه التقنية من طرف الباحثين، مما قد ينشأ لنا عبر الزمن جيشا بشريا مختالا غير متوازن صحيا و عقليا وغيرها من الاعتراضات.

**ب/التعديل الجيني: (الوراثي)**

نتجت هذه التقنية بعد اكتشاف الجينوم و كذا الـ ADN و اللذان بفضلهما فك الإنسان شفرة المركب البيولوجي للجسم حيث أصبح بفضلها يتلاعب بالصفات الجسدية، الصحية والوراثية للإنسان قبل ميلاده حتى، و لقد عرفت العديد من النجاحات و ذلك في سبيل إنشاء نوع بشري خال من الأمراض الوراثية في المستقبل إلا أن جشع البشر تمادى إلى التحسين الخلقي، بمعنى التلاعب بالجينات المسئولة عن الجانب الجمالي أو ما يصطلح عليه بتحسين النسل، كأن يتجه الوالدان للمختص طالبين أن يكون ابنهما ذو بشرة بيضاء و أعين خضراء ، لكن هذا التمادي غير معروف النتائج بعد، بمعنى قد يؤثر التلاعب الجيني في جينات الجمال إلى خلل عقلي آو عصبي في المستقبل، هذا ما رفع أصوات الرفض القاطع من طرف الدين، القانون و المجتمع و غيرها، كما أن الدعوى لتحسين النسل أعلت من صوت التوجهات العنصرية الداعية لأفضلية العرق الأوروبي،

بالرغم من أنها مغلفة بغلاف قيمي أخلاقي مسعاه نحو إنشاء نوع بشري مثالي و خالي من الأمراض[1].

إلا انه يجدر بنا الذكر أن أول من استخدم مصطلح تحسين النسل هو العالم الانجليزي فرانسيس غالتون سنة 1880 "الصفات البشرية تنتقل بالوراثة، داعيا إلى مساعدة الكائنات الحية الجيدة لكي تقوى على الرديئة، كما دعا إلى تنظيم نمو الشعوب تنظيما حسنا، بإعطاء حظوظ أوفر بالإنجاب للأشخاص الذين يتمتعون بصفات صالحة و مميزة"[2].

إلا أن التعديل الجيني لم يمس الإنسان ما قبل الولادة فقط، بل عرف أيضا ما بعدها و يتجسد ذلك في عمليات التحويل الجنسي و التي تمي التركيبة الجينية للجسم البشري من تغيير للجهاز التناسلي و تلاعب في الهرمونات و هو ما أثار لغطا كبيرا حول هذه العملية بين من يدعو إلى حرية التصرف و بين الرافض بدعوى الدين و كذا الأعراف الاجتماعية، حيث خاض جون برنار في مدى خطورة هذه التقنية قائلا:" عندما يكون عدد الخلايا المزروعة كبيرا جدا في مختلف أنواع التلقيح، و تكون الأمكنة المعنية مراكز وظائف عليا، هل تستطيع تغيير الشخص؟ و هل ينبغي السماح بها كلها؟"[3].

[1] جديدي محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص (195-197)
[2] المرجع نفسه، ص198
[3] جاكلين روس، مرجع سبق ذكره، ص115.

**نتائج الفصل :**

- ✓ تدرس البيوإتيقا جل البحوث و القضايا البيولوجية المعاصرة التي أثارت و تثير تساؤلات أخلاقية مختزلة في شعبتين: البحوث المتعلقة بالنواة المركزية،أخرى لصيقة بالنواة المركزية.
- ✓ إن موضوع البيوإتيقا العلمي قسم مجالاتها إلى فروع ثلاث حسب قضاياها: أولها أخلاقيات العيادة، ثانيها أخلاقيات البحث العلمي، و آخرها أخلاقيات السياسة الصحية.
- ✓ ينطلق المختصين في الأخلاقيات البيولوجية من مبادئ عدة أبرزها: مبدأ احترام الحياة، المبدأ العلاجي، مبدأ الحرية و المسؤولية، مبدأ الإحسان و مبدأ الاستقلال الذاتي.
- ✓ تنحصر مشكلات البيوإتيقا في مرحلتين رئيسيتين من حياة الإنسان وهي مشكلات متصلة مع بداية الحياة و أخرى مع نهايتها بالإضافة إلى استحداث مجال الهندسة الوراثية و ما يحمله من مشكلات.

# الفصل الثالث:

# البيواتيقا بين الدين، القانون و الفلسفة

## المبحث الأول: البعد الديني.

## المبحث الثاني: البعد القانوني.

## المبحث الثالث: البعد الفلسفي.

- **توطئة:**

إن التطور الذي وصل إليه العلماء على المستوى البيولوجي والطبي في مجال الطبيعة والكائن الحي وخاصة الإنسان ومصيره وهويته وكرامته ومستقبله الأمر الذي تطلب تدخل علماء القانون ورجال الدين والفلاسفة، لذلك نطرح التساؤلات التالية: كيف نظر علماء الدين والفلسفة والقانون إلى التطور الذي لحق مختلف التقنيات البيوتكنولوجية ؟ وكيف واجهوا هذه التقنيات؟ وكيف تم التصدي للمشكلات التي أفرزتها هذه التقنيات والتطورات الحاصلة من طرف رجال الدين والقانون والفلاسفة؟

**المبحث الأول : البعد الديني:**

إن النقاش في مسألة مثل التقنيات العلمية وخاصة البيولوجية والطبية كان واسعا امتد رجال الدين واللاهوت. فالدين يعتبر من الأسس الروحية التي يلجأ ويعود لها الأفراد لما لها من تأثير في أنفسهم تفكيرهم وسلوكهم، لهذا من بين القضايا التي اهتم بها رجال الدين هي البيوإتيقا .

**1- موقف الدين من التلقيح الاصطناعي و أطفال الأنابيب:**

**1-1 الدين الإسلامي:** اهتم الأطباء المسلمون والفقهاء بهذا الموضوع اهتماما كبيرا ، حيث نجدهم انقسموا إلى مؤيد ومعارض لهذه التقنية:

أ- **المعارضون:** وهم متحفظون من الوقوع في المتاهات الأخلاقية والدينية التي يمكن أن تؤدي بالفرد إلى المهالك والمفاسد ولأنها تعارض وتخالف الغايات الأساسية التي سطرها الله سبحانه وتعالى من الزواج ، وذلك بسبب:

- ✓ طريقة حمل الأزواج غير فطرية لم يأمرنا الله بها.
- ✓ إمكانية حدوث خطأ في الأنابيب مما يؤدي إلى خلط في الأنساب، فالإسلام يشدد على الحفاظ على العرض ويعتبره من مقاصد الشريعة لقوله تعالى:" إدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله ".[1]
- ✓ إمكانية وجود نية سيئة من أحد الأطراف سواء كان من أحد الزوجين أو الطبيب.
- ✓ استغلال هذه التقنية ماديا وتجاريا وذلك بعد فتح مراكز للتلقيح الاصطناعي، فنعود بذلك إلى عصر الجاهلية الأولى ونكاح الاستبضاع وهو مايعرف الآن ببنوك المني عند الغرب.
- ✓ التأثير على نفسية الطفل وسلوكه مستقبلا .[2]

ب- **المؤيدون:** تأييدهم لفكرة أطفال الأنابيب ليس تأييدا مطلقا ، يوافقون على ذلك تحت شروط، فما صدر عن المؤتمر الثالث (عمان 1986) أنه لا حرج من اللجوء إليها عند الحاجة مع التأكد من الأخذ بكل الاحتياطات اللازمة، ويعتقدون أن هذه التقنية إنما هدفها العلاج[3] والعلاج واجب حيث جاء في قوله صلى الله عليه وسلم الذي رواه أحمد" أن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه وجهله من جهله"[4] ، وتتمثل هذه الشروط في:

[1] فهيمة بوعبيدة، البيواتيقا من وجهة نظر الدين، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الفلسفة، جامعة الجزائر2، كلية العلوم الانسانية، قسم الفلسفة، 2016، ص 97.
[2] البقصمي ناهدة، الهندسة الوراثية، (الكويت: عالم المعرفة، 1993) ، ص 137.
[3] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص ص 98-100.
[4] المرجع نفسه، ص96.

- ✓ أن يتم التلقيح من مني الزوج
- ✓ ويكون التلقيح أثناء حياة الزوج وليس بعد مماته، لأنه بعد موته يصبح غريبا عليها فلا يجوز.
- ✓ أن يتكفل بالعملية أطباء مسلمين ومؤتمنين.
- ✓ أن تتم بموافقة الزوجين.[1]

حذر الدكتور حسان حتحوت من العديد من المخاوف جراء تطبيق تقنية طفل الأنابيب وذلك في ندوة بعنوان «طفل الأنبوب» في الجمعية الطبية في الكويت، كما تناوله أيضا مجلس الفقه الإسلامي (الدورة السادسة، السعودية،1990).[2]

وتتمثل هذه المخاوف في:

- البويضات الملقحة والأجنة الزائدة:

- ✓ أقرت المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بعدم إعادة لقحتين أو ثلاث على الأكثر وعام 1982، يعني أنه يجب الاقتصار على العدد المطلوب للزرع في كل مرة تفاديا لوجود فائض من البويضات الملقحة، كما أنه يجب أخذ الحذر من استخدام البويضات الملقحة في عمل غير مشروع.[3]

[1] ناهدة البقصمي، مرجع سبق ذكره، ص 138
[2] المرجع نفسه، ص 139.
[3] حربوش العمري، التقنيات الطبية وقيمتها الأخلاقية في فلسفة فرانسوا داغوني، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم الفلسفة، 2008، ص 53.

✓ الفقه الإسلامي لا يقبل بتاتا تجارب قتل الأجنة البشرية، ولا حتى بحجة خدمة الإنسان وعلاجه، اعتبارا لتكريم الله عز وجل للجنين الآدمي.[1]

- الرحم الظئر:

✓ أما بالنسبة لهذه العملية فصدر عنها من طرف: دار الإفتاء المصرية قرار 785 لسنة 1999 ومجلس نقابة الأطباء في مصر بتحريمها شرعا، وأيضا ما ذهب إليه قرار مجمع البحوث الإسلامية في جلسته المنعقدة في 29 مارس 2001 من" أن استخدام رحم المرأة أجنبية لوضع ماء الزوجين شفي رحمهما يكون حراما سواء أكان الموضوع في رحم تلك المرأة الأجنبية منيا أو بويضة أو جنينا"[2] ، وذلك لما ينجر عنها من مفاسد وأكبر مفسد هو المساس بقدسية مفهوم الأمومة.

✓ ورغم هذا هناك رأي أباحها تحت شروط، وهو ما أقره المجمع الفقهي الإسلامي في دورته السابعة في مكة وهذه الشروط هي: ــ أن التلقيح هنا يتم بين رجل وامرأتين تحل كلاهما لوطء الرجل شرعا ــ أخذ الاحتياطات اللازمة من وقوع حمل ثاني لحاملة اللقحة في نفس فترة التلقيح.

✓ ولكن المجمع الفقهي الإسلامي في دورته الثامنة رجع وأعاد تحريمها وذلك لأن صاحبة الرحم هي أم ودورها في تكوين الجنين لا يقل أهمية عن دور الأم الصاحبة البويضة.[3]

من أهم الفتاوى التي صدرت حول موضوع " التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب":

[1] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص 99.
[2] محمد الطيب سكيريفة، التلقيح الاصطناعي بين القانون الوضعي والفقه الإسلامي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الطبي، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، كلية الحقوق والعلوم السايسية ،قسم القانون الخاص، 2017، ص 76.
[3] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص ص 100-101.

- ✓ قرار المجمع الفقه الإسلامي في دورته الثالثة في عمان عام 1986، وتبين للمجلس أن طرق تلقيح الصناعي كلها محرمة شرعا وممنوعة منعا باتا إلا طريقتين وهما: – أن تؤخذ من نطفة من الزوج وبويضة من زوجته ويتم التلقيح خارجيا ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة – والثانية أن تؤخذ بذرة الزوج وتحقن في موضع المناسب من مهبل زوجته أو رحمها تلقيح داخليا طبعا مع أخذ كل الاحتياطات و الحذر من وقوع الخطأ ما عدا ذلك فإنه يترتب عليه اختلاط الأنساب وضياع الأمومة وغير ذلك من المحاذير الشرعية.[1]

**1-2 الدين المسيحي:**

اهتم المذهب الكاثوليكي بعملية الإخصاب الصناعي خاصة البابا بيوس الثاني عشر والذي أقر في خطبه التي ألقاها في المؤتمر العالمي الرابع للأطباء الكاثوليك في 29 سبتمبر 1949 تحريم الإخصاب بكل أنواعه لمجموعة من الأسباب والتي ناقش فيها الآراء التي قدمها المسيحيون ، وهذه الأسباب هي:

أ- الإخصاب عملية غير طبيعية .

ب- الإخصاب مرفوض لاستخدام طريقة الاستمناء.

ت- الإخصاب الصناعي يخالف المقاصد والغايات الإلهية من الزواج.

ث- الإخصاب الصناعي نوع من الزنا.

[1] علي محيي الدين القرداغي ، علي يوسف المحمدي، فقه القضايا الطبية المعاصرة، (بيروت: البشائر الاسلامية، 1983) ، ص ص 588-589.

ج- الخوف من الإخصاب الصناعي أن يحول العلاقة الإنسانية بين الزوجين والأطفال إلى عملية تجارية.[1]

أما عن أطفال الأنابيب فلقد رفض رجال الدين المسيحيين هذه العملية لأنها قد تؤدي إلى مجموعة من المشاكل، وهذه المشاكل هي:

أ- المخاطرة المرتبطة بالإخصاب خارج الرحم : اعترضوا على هذه العملية مخافة أن تتعرض البويضة الملقحة لخطر الموت أو التشوه.

ب- الأجنة الفائضة: بالنسبة للفريق الذي يرى أن الحياة تبدأ من لحظة الإخصاب يرفضون الإخصاب خارج الرحم ككل لأن حرمة الإنسان وقدسيته تبدأ من تلك اللحظة، أما الفريق الذي يرى أن البويضة الملقحة ليست سوى خلايا منقسمة فإن حقوقه الأخلاقية لا تختلف عن حقوق النبات والحيوان وهو بهدف العلاج. لكن نجد الدكتورة اجليسيس ترد عليه حيث ترى أنهم يستخدمون مبدآ الغاية تبرر الوسيلة.[2]

ج- الأم البديلة: رفض رجال الدين المسيحيين استئجار الأرحام على أساس أنها تنتهك حقوق الطفل الأخلاقية و كرامة الإنسان، كما أنها تؤثر على مفهوم الأمومة، كما يخشى المسيحيون أن تؤدي هذه العملية إلى انتشار ما يسمى بالأسر الواحدية.[3]

كما نجد البابا يوحنا بولس الثاني قدم في خطابه أمام أعضاء مجمع كتاب الطقوس من أجل الحياة عام 2004 قراره في رفض الإخصاب الصناعي لأنها محفوفة بالمخاطر،

[1] ناهدة البقصمي، مرجع سبق ذكره ، ص146.
[2] المرجع نفسه، ص ص 156-157.
[3] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص ص 88-89.

فالكثير من القيم الإنسانية مهددة، يقول بول رامسي "طالما أن الإخصاب الصناعي عن طريق المتطوع يبعد تماما بين ما جمع الله في الزواج، فإن هذه الطريقة يجب أن ينظر إليها على أنها حد من حرية الإنسان، لا تختلف عن الوضع الذي يمنع فيه الإنسان من ممارسته لإرادته".[1]

**1-3 اليهودية:**

أجاز بعض الحاخامات اليهود الإخصاب الصناعي بين الزوجين لكن بشرط التأكد طبيعيا من العقم، أما التلقيح بواسطة شخص أجنبي فإنها تحرمه لأنه يؤدي إلى اختلاط الأنساب، أما بالنسبة للتلقيح الخارجي فأغلبهم يجيزونه وقلة يتحفظون منه لأنه يعد ذلك غير شرعي وهم من المحافظين الإصلاحيين الذين يدينون هذه التقنية.[2]

وبالنسبة لتقنية الأم البديلة فالأمر عندهم شائع وجائز لكن تحت قوانين تتمثل في : – أن تكون الأم الحامل مطلقة أو أرملة – يحضر عليها أن تكون قريبة أحد الوالدين – أن تكون من عائلة الأبوين ذاتها –أن يتراوح عمرها ما بين 22 إلى 38 عاما.[3]

قدم الراهب اليهودي بيار إيف بوير موقفه تجاه الإخصاب الصناعي و أقر بأنه مسموح إلا إذا كان بواسطة مني متطوع فهذا ممنوع[4].

[1] العمري حربوش، مرجع سبق ذكره، ص ص 50-51.
[2] فهيمة بوعبيدة ،مرجع سبق ذكره ، ص 80.
[3] المرجع نفسه، ص 81.
[4] العمري حربوش ، مرجع سبق ذكره ، ص 49.

## 2- موقف الدين من الهندسة الوراثية:

### 2-1 الدين الإسلامي:

يقدم الدكتور عبد الستار أبو غدة وقفه من الهندسة الوراثية بجانبيها:

- الجانب الإيجابي:

✓ إذا كان القصد منها العلاج وإنقاذ البشرية من الأمراض الوراثية فإن ذلك يعد مباحا ومشروعا.

✓ و إذا كان أيضا الهدف منها تغيير مستوى النبات والحيوان مما يجلب فائدة للإنسان.[1]

- الجانب السلبي:

أما إذا كان الهدف منها تغيير الخلقة وتبديل فطرة الله فإن ذلك ما هو إتباع لأمر الشيطان لقوله تعالى:«إِنْ يَدْعُونَ مَنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴿﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ﴿﴾».[2]

فيما يخص **البصمة الوراثية** فقد عرفتها ندوة الوراثة والهندسة الوراثية بالكويت برعاية المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية 1998 بأنها البنية الجينية نسبة للجينات أي الإنزيمات التي تدل على هوية كل فرد بعينه.[3]

[1] ناهدة البقصمي، مرجع سبق ذكره، ص 182.
[2] سورة النساء، 116 -118
[3] علي محي الدين القرداغي، علي يوسف المحمدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 339.

كما أوصت بخصوصها ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني (كويت 1998 1419) بِ: لا يوجد حرج شرعي في الاستفادة من هذه الوسيلة بوجه عام في إثبات نسب المجهول نسبه بناء على طلب الأطراف المعنية مباشرة بالأمر فهي ترقى إلى مستوى القرائن القطعية التي تأخذ بها جمهور الفقهاء في غير قضايا الحدود الشرعية.[1]

**2-2- الدين المسيحي:**

يقدم رجال الدين المسيحيين اعتراضهم لهذه التجربة لأنهم :

- ✓ **ضد التحكم الوراثي في الإنسان:** يعتبر رجال الدين المسيحيين أن هذه التقنية خطيئة كبرى لأنه محاولة للقيام بدور الإله، كما تعتبر تهديدا مباشر للإنسانية وتطبيقها يعني أن كل القيم الإنسانية بما فيها الإيمان بالله ستنتهي.
- ✓ **الخوف من أن تنحصر هذه المعرفة في أيادي غير أمينة:** ومجموعة محددة من الأفراد يمثلون قوى سياسية ديكتاتورية ما يعني أن يفقد الإنسان حريته وإنسانيته، وهذه هي عملية تجسد تسيطر الإنسان على نفسه وليس عن الطبيعة أين تجرده من هويته وإنسانيته.
- ✓ **الخوف من تخليق جرثومة:** فلا يمكن السيطرة عليها، ويمكن أن تؤدي هذه التقنية إلى تخليق جرثومة خطيرة تنشر وباء لا يمكن السيطرة عليه، وتؤدي إلى فناء البشرية.[2]

[1] علي محي الدين القرداغي ؛ علي يوسف المحمدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 357-358.
[2] ناهدة البقصمي، مرجع سبق ذكره، ص ص 189-190.

قدموا مجموعة من العلماء ورجال الدين في الولايات المتحدة (صيف 1983) في مؤتمر بعنوان "ما الذي يجعل الكائن البشري شخصا؟" مجموعة من التوصيات نذكر من بينها:

- استخدام الهندسة الوراثية البشرية من أجل العلاج فقط .

- التدقيق في هذا العلاج حذرا من أن تؤدي إلى مضرة .

- تشكيل لجنة مكونة من علماء و أطباء وأخلاقيين من أجل دراسة التطورات المستقبلية التي تنشأ نتيجة هذه التقنية.

- وضع مجموعة من القوانين تضبط هذه التطورات.

- تشجيع الكتاب من العلماء على تقديم معلومات علمية للعامة حيث يكتبون كل التطورات التي تحدث ولابد أن يوجهوا الرأي العام التوجيه الصحيح تجاه المشكلات الحقيقية في هذا المجال.[1]

## 3- موقف الدين من الاستنساخ:

### 3-1- الدين الإسلامي:

أصدرت لجنة المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في مؤتمر«الإنجاب في ضوء الإسلام» توصية يمكن اعتبارها حكم تأجيلي في موضوع الاستنساخ، وهذا راجع إلى أن هذه التقنية لا تزال عبارة عن نظرية فقط لم تصبح بعد واقعا فعليا.[2]

[1] ناهدة البقصمي، مرجع سبق ذكره، ص 191.
[2] المرجع نفسه، ص 186.

✓ **حكم الاستنساخ العادي للحيوان:** لا يجوز وهو محرم لما فيه من تغيير لخلق الله في الحيوان؛ ويجوز في حالة ما إذا أثبتت منافعه دون مضار كثيرة.[1]

**حكم الاستنساخ البشري:**

- **الاستنساخ الإنجابي:** أقر مجلس الفقه الإسلامي (الدورة العاشرة جدة 1997/1418) ما يلي:

✓ **أولا:** تحريم الاستنساخ بطريقتيه المذكورتين العلاجي والإنجابي أو بأية طريقة أخرى تؤدي إلى التكاثر البشري.

✓ **ثانيا:** إذا حصل تجاوز للحكم الشرعي فإن آثار تلك الحالات تعرض لبيان أحكامه الشرعية.

✓ **ثالثا:** تحريم كل حالات التي يقتحم فيها طرف ثالث على العلاقات الزوجية سواء كان رحما أو بويضة أو حيوانا منويا أو خلية جسدية للاستنساخ.

✓ **رابعا:** يجوز شرعا الأخذ بتقنيات الاستنساخ والهندسة الوراثية في مجالات الجراثيم وسائر الأحياء الدقيقة والنبات والحيوان في حدود الروابط الشرعية بما يحقق المصالح ويدرأ المفاسد.[2]

يعني أن الفقهاء يرفضون الاستنساخ لأنه يقضي على العلاقات الإنسانية القائمة في الأسرة، يقضي الاستنساخ على أهم صفة وهي الاختلاف والتنوع، يعتبر محاولة تغيير خلق الله، التخوف من أن يُسخَّر من أجل تحقيق أهداف الشريرة، كما أن صفة الخلق لله وحده.

[1] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره ، ص 103.
[2] علي محيي الدين القراداغي ، علي يوسف المحمدي، مرجع سبق ذكره ، ص ص 423-424.

- **الاستنساخ العلاجي:** يعتبر جائزا إذا كان مصدر هذه العملية مباحة وهي: – أخذ الخلايا الجذعية من البالغين – أخذ الخلايا الجذعية من الأطفال – أخذ الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من عملية أطفال الأنابيب – أخذ الخلايا الجذعية من الأجنة الساقطة، ويكون ذلك تحت شروط وهي التحقق من حصول المصلحة الشخصية المباشرة المقيدة شرعا، أن يكون احتمال النجاح وحصول النفع مؤكد او قريبا من المؤكد، ألا يكون فيه أضرار بالغير.[1]

**3-2- الدين المسيحي:**

- ✓ اعتبر اللاهوتيون الاستنساخ الحيواني والنباتي مقبولا لأن في ذلك استفادة منه للإنسان وخاصة في صنع الأدوية يقول "فلتشر"« إن ما يجعل الكائن البشري إنسانا هو قدرته على التصنيع والاختيار والتخطيط وكل ما فكر فيما يخترعه كان ذلك إنسانيا أكثر ». [2]
- ✓ رفضت الكنيسة الكاثوليكية الاستنساخ بجانبيه الإنجابي والعلاجي، وذلك لأنه يؤدي إلى انهيار مفهوم الزواج والأسرة وكل العلاقة التي تربط وتبني هذه المؤسسة الاجتماعية كالزواج والأمومة والأبوة والبنوة وغيرها، حيث رفض البابا يوحنا بولس الثاني عملية الاستنساخ الإنجابي وحث على الاقتصار على الزواج باعتباره الطريقة الوحيدة للإنجاب، لأنه عملية كتلك سوف تلغي الحاجة إلى الزواج.
- ✓ رفضت الكنيسة الاستنساخ الإنجابي لأنه يغري الإنسان في أن يحل محل الله وينصب نفسه خالقا مكانه، حيث ترى فيه إهانة لكرامة الإنسان.

[1] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص ص 106-107.
[2] ناهدة البقصمي، مرجع سبق ذكره، ص ص 195-196..

✓يرى بول رامسي أن هذه العملية تفقد الإنسان حريته فلن يُسمح لذلك الإنسان ممارسته لحقه الطبيعي في الإخصاب الطبيعي، كان أيضا متخوفا من تخليق كائنات مشوهة أو كما يقول الكائنات دون المستوى البشري أو نوع شاذ منهم.[1]

## 4- موقف الدين من نقل وزرع الأعضاء

### 4-1- الدين الإسلامي:

يوجد في هذا الموضوع عدة فتاوى من العديد من المجمعات الفقهيه و الشيوخ والمؤتمرات الإسلامية، من بينها:

✓ **المؤتمر الأول في ماليزيا عام 1969** وأقر بجواز وشرعية زرع القلب والكلى ونقل القرنية في حالة الهبة من الحي والوصية من الميت بشرط التحقق من الموت وانتفاع الحي وعدم تضرر الواهب.[2]

✓ **فتوى مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في مكة المكرمة 1989** قرر:

- جواز أخذ عضو من جسم إنسان حي وزرعه في جسم آخر لإنقاذه أو لاستعادة وظيفة من الوظائف الأساسية، وذلك تحت الشروط الآتية:

- أن يكون إعطاء العضو طوعا من المتبرع دون إكراه.
- أن يكون العضو هو الوسيلة الطبية الوحيدة الممكنة لمعالجة المضطر.
- أن يكون نجاح كل من عملية النزع والزرع في العادة أو غالبا.[3]

[1] ناهدة البقصمي ، مرجع سبق ذكره، ص ص 194-196.
[2] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص109.
[3] علي محيي الدين القراداغي، مرجع سبق ذكره، ص 203.

- أخذ العضو من إنسان ميت لإنقاذ إنسان آخر مضطر إليه بشرط أخذ الإذن منه، وأن يكون المأخوذ منه مكلفا وقد أذن بذلك في حياته.[1]

✓ **أما فيما يخص دورته السادسة بجدة عام 1990** قرر في ما يخص زرع الأعضاء التناسلية: الخصية والمبيض يعتبر زرعهما محرم شرعا لما ينجر عنه من نوع من الزنا واختلاط في الأنساب، أما بالنسبة للأعضاء التناسلية فيكون للضرورة وتحت ضوابط شرعية.[2]

أيضا نجد من بين المؤيدين فضيلة الشيخ **عبد الله المشد** حيث أجاز التبرع بالكلية لما في ذلك إنقاذ للمرضى، واستدل بأنه لا يوجد نص صريح يحرم نقل الأعضاء، كما أن الإسلام لا يرفض ذلك بما فيه من خير للبشرية على أن لا تتحول هذه العملية إلى تجارة وإجرام وقتل للأبرياء.[3]

أما المعارضين لهذه العملية وهذه التجربة فهم **أئمة المذاهب الفقهية الأربعة**[4]:

1- أما بالنسبة **للشافعية** فنجد الإمام النووي يقول بعدم جواز تبرع أي شخص بعضو لإنسان آخر مهم كانت الحاجة إلى ذلك، أيضا الإمام العلامة محمد الشربيني والآدمي يُحرم الانتفاع به وسائر أجزائه لكرامته.

[1] علي محيي الدين القراداغي، مرجع سبق ذكره، ص 203.
[2] المرجع نفسه، ص 506.
[3] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص 113.
[4] المرجع نفسه، ص ص 113-115.

2- أما بالنسبة **للمالكية** يقول ابن الحاج المالكي: والميت يتأذى مما يتأذى منه الحي.. وذلك أن حرمته كحرمة الحي في حالة حياته، وقد جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال« كسر عظام الميت ككسره وهو حي».

3- أما بالنسبة للحنابلة يقول العلامة ابن الجوزية أن المعالجات بالمحرمات قبيحة عقل وشرعا.

**4- فضيلة الشيخ محمد متولي الشعراوي:** يقول إن الإسلام يمنع تنازل المسلم عن أي عضو من أعضاءه بالبيع ولا بالهدية لا في حياته ولا في موته لأن أعضاء جسم الإنسان هي ملك لله لقوله تعالى:﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ﴾.[1]

**4-2- الدين المسيحي:**

- ✓ أقر البابا جون بول الأول في مؤتمر لنقل الأعضاء في روما 1987 أن هذه العملية قائمة على أساس مفهوم الرضا والاحترام أي احترام الطرفين المتبرع والمستفيد. [2]
- ✓ كما أقر البابا شنودة في ندوة حول لنقل الأعضاء من المتوفين حديثا لأن الكتاب المقدس لم يقدم أمرا أو نهيا على ذلك، فأجاز ذلك سواءا بالنسبة للحي أو للميت، فلا ترى المسيحية في ذلك عبثا بل تعتبره نوع من التضحية والبذل يرفع من كرامه الإنسان وليس ضد الدين في شيء؛ أما بالنسبة للنقل من الميت فالكتاب المقدس يجيز العطاء والبذل

[1] سورة المائدة 19.
[2] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص 94.

لإنقاذ الآخرين حيث أجاز نقل العضو من جسد إنسان ميت لمنفعة إنسان آخر فهذه العملية لن تضر الأول كما أنها تنفع الثاني.[1]

- ✓ ترى الكنيسة الكاثوليكية أن هذه العملية ما هي إلا رغبة منبعها قرار حر وهو عمل أخلاقي مسموح به بل تشجعه الكنيسة.
- ✓ أما المعارضين لهذه التقنية فيمثلهم فقط البابا بيوس السابع الذي قال أن الإنسان ليس السيد المطلق لجسمه إنما هو مجرد منتفع به.[2]

**4-3-اليهودية:**

ذكر إسرائيل شاماك الصهيوني في كتابه الأصولية اليهودية في إسرائيل أن القانون الديني اليهودي ينص على أنه من المحظور زرع أعضاء اليهودية لدى غير اليهود، فالديانة اليهودية تجيز الزرع غير اليهود لليهود، من أجل إنقاذ حياتهم، ولقد أفتى حاخامات اليهود بعدم جواز الموافقة على التبرع بالأعضاء خشية أن يتم التبرع بالأعضاء لشخص غير يهودي.[3]

يقول الحاخام دافيد جولنكن أن اليهودية تنص على احترام جسد الميت ودفن كل أعضائه في نفس الوقت، إلا أن معظم الحاخامات أجازوا لاحقا نقل الأعضاء من شخص ميت إلى آخر حي بهدف إنقاذ حياته.

[1] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص 94.
[2] المرجع نفسه، ص 95.
[3] المرجع نفسه، ص82.

طرح الحاخامات اليهود مشكلة الخوف من يوم القيامة فطرحوا هذا التساؤل " كيف سيقومون بعملهم دون أعضائهم التي تبرعوا بها للآخرين؟ وهنا يقول البروفيسور افربيو بيتش إذا أعطى الله الروح للموتى وأقيم الجميع فمن المؤكد أن تعود كذلك الأعضاء الناقصة.[1]

هناك بعض الحاخامات اليهوديات المتدينات ينظرن إلى أن التبرع بالأعضاء عبارة عن واجب ديني، أما الحاخام شاؤول سيرائيلي يرى في أن التبرع بالأعضاء فيه نوع من الفضيلة فهناك فرض في التوراة يحث على العمل قدر المستطاع لإنقاذ روح الإنسان.[2]

**المبحث الثاني: البعد القانوني**

كما أن هذا النقاش تدخل فيه أيضا رجال القانون. فالقانون يعتبر من الميادين الاجتماعية التي تنظم حياة الأفراد، وتوفر لكل حقوقه، وأيضا يجسد لنا مفهوم العدالة الاجتماعية، لهذا من بين القضايا التي اهتم بها رجال القانون هي البيوتيقا.

**1- موقف القانون من الهندسة الوراثية:**

إن دور القانون بالنسبة لتقنية الهندسة الوراثية فانه يكمن في أخذ القرار بالنسبة لكيفية استخدام هذه التقنية من طرف المجتمع أو منعها، أي ما اذا كان سيسمح للافراد باستخدامها بوضع برامج لخلق نسخ طبق الاصل من البشر من اجل مجتمع افضل أو ان يمنع ذلك للحفاظ على القيم والنظم السائدة في المجتمع البشري.

[1] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص 83.
[2] المرجع نفسه، ص 84.

- ✓ لقد تم عقد اجتماع اسيلومار عام 1975 من طرف علماء الوراثة وعلماء البيولوجيا والذي تم وضع فيه قانون دولي للهندسة الوراثية يتضمن مجموعة من القرارات حول خطورة أبحاث الهندسة الوراثية ومنجزات الثورة البيولوجية.[1]
- ✓ إن الإعلان العالمي حول الجينوم البشري وحقوق الإنسان 1997 في المادة 7 أقر بضرورة سرية المعطيات العلمية المكتسبة من التدخل على الجينوم البشري.[2]
- ✓ أوصت الجمعية البرلمانية للمجلس الأوروبي 1982 على ضرورة تسجيل الأمراض الوراثية التي يمكن علاجهاعن طريق الجينات، سواء بموافقة المعني بالأمر أو حتى لم يوافق إن كان المرض خطيرا ووراثيا.[3]
- ✓ أقر القانون الفرنسي رقم 2004/800 بحماية الجسم البشري من خطر استخدام تقنية الهندسة الوراثية بأهداف غير العلاج والتشخيص.
- ✓ أوصى المؤتمر الرابع عشر للجمعية الدولية لقانون العقوبات بتنظيم استخدام الهندسة الوراثية واستبعاد كل الإجراءات التي بشأنها تغيير الصفات والخصائص. [4]

## 2- موقف القانون من التلقيح الصناعي:

### 2-1- القانون الفرنسي:

- اعتبر القانون الفرنسي عملية التلقيح الصناعي عملية غير أخلاقية وخاصة محكمة بوردو، وذلك لأنها تؤدي إلى إهدار لكرامة الزوج والتأثير السلبي على الزوجين، إما فيما

[1] سعيد محمد الخفار، البيولوجيا ومصير الانسان، (الكويت عالم المعرفة، 1984) ، ص 232.
[2] آمنة محتال، التأطير القانوني للعمل الطبي على الجينوم البشري، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2017، ص 393.
[3] المرجع نفسه، ص 250.
[4] المرجع نفسه، ص ص 257-258.

يخص محكمة تولوز فقدمت استئناف 1982 يقضي بمشروعية التلقيح الاصطناعي بين الأزواج[1].

– ثم ذهب القضاء الفرنسي إلى إمكانية التلقيح أيضا بعد الوفاة فذلك لا يمثل تعارضنا مع القانون ولا مع أهداف الزواج، رغم أنه في البداية جرموا التلقيح بعد وفاة الزوج وهذا ما صدر على محكمة بوردو عام 1883 إن الطبيب الذي يقوم بهذه العملية يعد عمله غير مشروع، إلا إن القضاء الفرنسي تراجع عن حكمه هذا وأجاز التلقيح حتى بعد وفاة الزوج.[2]

– أما في ما يخص الأم البديلة فهناك من أيد هذه العملية حيث يستدلون بأن المرأة حرة في التصرف في جسمها فهي تتم وفقا للتبرع وهذا لا يتعارض مع القانون كما يجب الحث على مساعدة الزوجين في الحصول على ولد، أما بالنسبة للمعارضين لهذه التقنية فقد حرم المشرع الفرنسي في قانون 1994/7/29 فجرم كل عملية تأجير الأرحام، وحضر هذه العملية في نص المادة 7/16 من ق. م. فرنسي المعدل والمتمم في 2009/6/1.

– وضع المشرع الفرنسي مجموعة من العقوبات على كل من يذهب إلى الدول التي أباحت تقنية الرحم البديلة ويقوم بها فأقر مثلا عقوبة سنة سجن وغرامة مالية قدره 15000 اورو على كل شخص يلجأ إلى الإنجاب بواسطة هذه التقنية حسب نص المادة 12/227 فقرة 3 من قانون العقوبات الفرنسي[3].

[1] محمد الطيب سكيريفة، مرجع سبق ذكره، ص 31.
[2] المرجع نفسه، ص37.
[3] المرجع نفسه، ص ص 78-79.

**2-2 القانون الجزائري:**

- أما القانون الجزائري فقد شرع هذه العملية بشرط أن يكون التلقيح بين مني الزوج وبويضة زوجته دون سواهما لأن الزواج هو الرابطة الوحيدة التي تبيح ذلك[1]، رفض أيضا كما رفض الفقه الإسلامي عملية التلقيح الصناعي بعد وفاة الزوج حيث نص في الفقرة الثالثة من المادة 45 مكرر من قانون الأسرة "أن يتم بمني الزوج وبويضة رحم الزوجة دون غيرهما.[2]

- جاء في المادة 45 مكرر الفقرة الأخيرة من قانون الأسرة على أنه لا يجوز اللجوء إلى التلقيح الاصطناعي باستعمال الأم البديلة.[3]

**2-3 القانون البريطاني:**

- يقرر التشريع البريطاني في مادته 285 من قانون الخصوبة البشرية وعلم الأجنة الصادر عام 1990 أن الزوج إذا توفي واستخدمت خلاياه التناسلية في تكوين الجنين فانه لا يعد والد الطفل مما يعني أن التلقيح بعد وفاه الزوج يعتبر غير قانوني و الطفل هنا غير شرعي.[4]

لم يمنع قانون بريطانيا في أن تلقح المرأة الأرملة صناعيا من مني زوجها المتوفى بعد موافقته قبل وفاته على ذلك كتابيا حسب ما أكده نفس القانون.[5]

[1] محمد الطيب سكيريفة، مرجع سبق ذكره ص 33.
[2] آمنة محتال، مرجع سبق ذكره، ص 223.
[3] المرجع السابق. ص79.
[4] المرجع نفسه، ص 37.
[5] المرجع نفسه، ص 52.

**2-4- القانون الليبي:**

جرم القانون الليبي بموجب القانون رقم 175 لسنة 1972 عمليه التلقيح الصناعي البشري بالمادتين 403 مكرر أ و 403 مكرر ب، وتم إضافتهما إلى قانون العقوبات الليبي.

لكنه تراجع في ما بعد عن ذلك عن قراره الصارم تجاه هذه العملية، وأقر في المادة 17 من قانون المسؤولية الطبية أنه لا يجوز تلقيح امرأة صناعيا أو زرع الجنين بالرحم إلا عند الضرورة وبشروط أن يكون اللقاح في الحالتين من الزوجين وبعد موافقتهما وفي حالة الإخلال بأحكام هذه المادة تسلط عليه عقوبة الحبس لمدة لا تقل عن السنة وغرامة مالية لا تتجاوز ألف دينار[1].

**3- موقف القانون من الإجهاض:**

**3-1 القانون الجزائري:**

أقر القانون الجزائري مجموعة من العقوبات تناولت جريمة الإجهاض في المواد من 304 إلى 313، حيث جاء فيها:

1- « المادة 304: كل من أجهض امرأة حامل أو مفترض حملها بإعطائها مأكولات أو مشروبات أو أدوية أو باستعمال طرق أو أعمال عنف أو بأيدي وسيلة أخرى وافقت على ذلك أو لم توافق، أو شرع في ذلك، يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات أو بغرامة من 500 إلى 10,000 دينار جزائري وإذا أفضى الإجهاض إلى الموت تكون العقوبة

[1] محمد الطيب سكيريفة، مرجع سبق ذكره، ص51.

السجن مؤقت من عشر إلى عشرين سنة، وفي جميع الحالات يجوز الحكم على ذلك بالمنع من الإقامة.

2- نصت المادة 307 من قانون المؤرخ في 13 فبراير 1982 رقم 82-04 من قانون العقوبات الجزائري على انه كل من يخالف يحكم القاضي بحرمانه من ممارسته مهنته بمقتضى الفقرة الاخيرة من الماده 306 يعاقب بالحبس من ستة أشهر على الأقل إلى سنتين على الأكثر و بغرامة من ألف إلى 10,000 دينار جزائري، و يعاقب بهذه العقوبتين كل من حرض على الإجهاض بكل طريقة بأي طريقة كانت.[1]»

**3-2 المواثيق الدولية:**

- يقرر إعلان حقوق الطفل في الجمعية العامة للأمم المتحدة تاريخ 20 نوفمبر 1959 "يجب أن يتمتع الطفل بفوائد الضمان الاجتماعي وان يكون مؤهلا للنمو الصحي السليم وعلى هذه الغاية يجب أن يحاط هو وأمه بالعناية والحماية الخاصيتين اللازمتين قبل الوضع وبعده".[2]

**3-3 التشريعات التي أباحت الإجهاض:**

- أجاز المشرع الفرنسي الإجهاض لأنه يعتبر حملا سفاحا وكذلك البريطاني أباح الإجهاض لإنقاذ حياة الأم، كذلك التشريع الدنماركي والسويدي والارجنتيني والبولوني والايطالي

[1] هاجر باتري، دراسة بيواطيقية لموقف الشريعة الاسلامية من الإجهاض، جامعة محمد خيضر، بسكرة ،كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، 2019، ص ص 217-218.
[2] المرجع نفسه، ص219.

والبرازيل كلها أباحت الإجهاض لدفع الخطر الذي تتعرض له المرأة، وتضع بذلك هذه الدول مجموعة من الإجراءات اللازمة قبل هذه العملية.[1]

### 3-4 التشريعات التي جرمت الإجرام:

- حرم التشريع المصري هذه العملية وذلك لأنه لا توجد ضرورة لإباحة هذا الإجهاض في حالة الدفاع عن الشرف إذ أن إباحة الإجهاض قد يساء استعمالها، أيضا نجد المشرع السوري اعتبر الإجهاض جريمة من الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة.[2]

### 4- موقف القانون من الاستنساخ البشري:

- ✓ نص القانون الفرنسي المتعلق بآداب الطب الحيوي رقم 8 سنه 2004 مادة 214/2 من قانون العقوبات على تجريم من الاستنساخ البشري الإنجابي وقرر عقوبة السجن لمده 30 سنة لمن يقوم باستنساخ طفل مطابق من الناحية الجينية لشخص متوفي أو على قيد الحياة.
- ✓ أيضا نجد المشرع الأمريكي فقد جرم الاستنساخ الإنجابي عند سنة 1997 في كاليفورنيا ثم توالت باقي الولايات، بينما تباينت مواقفها فيما يتعلق بالاستنساخ العلاجي.
- ✓ اقر المعهد الدولي بشأن الحقوق المدنية والسياسية في المادة 7 انه لا يجوز إخضاع أي فرد للتعذيب أو المعاملة قاسية أو غير الإنسانية ولا يجوز إخضاع أي فرد دون رضائه إلى التجارب الطبية والعلمية . [3]

---

[1] هاجر باتري، مرجع سبق ذكره، ص 220.
[2] المرجع نفسه ،ص221.
[3] آمنة محتال ، مرجع سبق ذكره، ص ص 291- 292.

✓ جرم أيضا الإعلان العالمي للجينوم البشري وحقوق الإنسان المادة 11 الاستنساخ البشري التناسلي، كما أعلنت الأمم المتحدة في المادة 6 من التوجيه الأوروبي رقم 44 الصادر عن مجلس أوروبا استبعاد تقنية الاستنساخ البشري وتم حظرها في ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي[1] .

**5- موقف القانون من عملية نقل وزرع الأعضاء:**

- يقر القانون المصري رقم 5 في 2010 المنظم لعملية نقل وزرع الأعضاء في المادة الأولى أن يتم تنظيم هذه العملية وتوفير الحماية النسبية للجسم البشري، كما أنه قام بحضر زراعة الخلايا التناسلية؛ كما جاء في المادة 49 من لائحة آداب مهنة الطب البشري" تخضع عمليات نقل الأعضاء والأنسجة البشرية للمعايير الأخلاقية والضوابط المنصوص عليها في التشريعات واللوائح المنظمة لذلك"[2].
- كذلك نظم التشريع الجزائري هذه العملية بوضع مجموعة من الضوابط وذلك في قانون رقم 85 /5 المؤرخ في 1985/2/16 المتعلق بحماية الصحة وترقيتها حيث شدد العقوبات بالنسبة إلى كل من يقوم بتجارة الأعضاء في المادتين 303 مكرر16 و303 مكرر18 لقانون العقوبات وخفف منها بالنسبة للأنسجة والخلايا والمواد المختلفة من الجسم[3].

[1] آمنة محتال ، مرجع سبق ذكره، ص 295.
[2] المرجع نفسه، ص100.
[3] المرجع نفسه، ص ص101-102.

## المبحث الثالث: البعد الفلسفي

إن الأمر الذي يميز الفكر البيوإيتيقي هو ارتباطه بمجالات عديدة، فكل التخصصات وكل الفئات الاجتماعية تشارك في مناقشة القضايا البيوإيتقية، فلم تقتصر هذه المناقشة على الأطباء ورجال الدين والقانون فحسب، بل شارك في هذا النقاش فلاسفة الأخلاق، مما أدى إلى بروز شخصية علمية ترتبط بالأخلاق كفكر فلسفي.

### 1- موقف الفلسفة من الإخصاب الصناعي:

**أ- المؤيدون:**

إن الذين يؤيدون تقنية الإخصاب الصناعي يجدون فيها مجموعة من الفوائد والآثار النافعة خاصة من الناحية الاجتماعية والنفسية و الصحية حيث خلصت الإنسان من عقدة العقم[1] والتي من جرائها فقد الكثير من الأزواج مكانته الاجتماعية وحريتهم وحقهم في الإنجاب مما استطاع التلقيح الاصطناعي توفيرها لهم.

- ✓تأجير الأرحام: أكد المفكر الأخلاقي"هاريس" انه لا توجد أي معارضة أخلاقية في تقنية تأجير الأرحام من اجل الحصول على طفل لأن هذا ما تطلبته الحاجة الاقتصادية التي تقع فيها المرأة فتضطر للقيام بهذه العملية مقابل بلغ بسيط[2].

[1] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره ، ص 57.
[2] سعيد محمد الحفار، مرجع سبق ذكره، ص 104.

✓البويضات الملقحة: ولأن هذه التجربة يحتاجها المجتمع للتخلص من الأمراض الوراثية، فهذه الأمراض يمكن أن تولد تعاسة للمريض في المجتمع فهذا السبب كافي للسماح بذلك[1].

**ب- المعارضون:**

إن هذه العملية تؤدي إلى الفصل بين الزواج والإنجاب، كما أنها تستخدم طريقة محرمة للإنجاب وهي الاستمناء مما يؤدي إلى تدمير العلاقة الزوجية ، كما إن هذه العملية التي يمارسها الأطباء لها أثار سلبية على صحة جسم المرأة فالإفراط في تنشيط المبايض يؤدي إلى مضاعفات خطيرة تسبب الشلل وتخثر الدم[2].

✓ **أطفال الأنابيب:** رغم أن هذه التقنية تقوم بحل مشكلة العقم، إلا أن لها معارضين يرفضونها لما ينجر عنها من مخاطر ومشاكل أخلاقية يصعب حلها، وقد تؤدي إلى فقدان المجتمع لتوازنه[3]، ومن بين المخاطر التي قد تقع فيها حدوث خطأ في الأنبوب كأن يعطي مني الرجل مكان أخر و تسلم لقيحة مكان أخرى أين يقع المحظور الشرعي ، كذلك من اخطر المشاكل التي تطرحها هذه التقنية عجز الأم عن الحمل فيتطرقون إلى الأم بديلة[4].

✓**البويضات الملقحة والأجنة الزائدة:** إن استخدام الأجنة في التجارب العلمية يعد جريمة ضد كرامة الكائنات البشرية، كما أن أكثر مشكل تسببه هذه التقنية هو تحول أجزاء

[1] ناهدة البقصمي، مرجع سبق ذكره، ص 164.
[2] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص ص 58-59.
[3] شيماء عامر، مريم بلخوجة، الأخلاق التطبيقية: دراسة لأخلاق الطب، مذكرة لنيل شهادة الماستر. مستغانم جامعة عبد الحميد بن باديس. كلية العلوم الانسانية والاجتماعية قسم الفلسفة، 2017، ص ص 35.
[4] ناهدة البقصمي، مرجع سبق ذكره، ص 152.

الإنسان إلى سلعة تباع وتشترى، وهذا ما سيؤدي من الناحية الأخلاقية والاجتماعية إلى انهيار مفهوم الزواج والأسرة لأن المرأة مثلا بإمكانها أن تشتري الجنين وتزرعه في رحمها بدون زواج وأيضا بإمكان الرجل أن ينجب طفل بدون زواج فيشتري جنين ثم يستأجر له رحما[1].

كما أنه يمكن اختيار الاجنة وهو ما يؤثر على التوازن السكاني لأن في بعض المختبرات يقومون بغرز نطاف حامل للصبغي y الذي يعطي ذكرا أو الحاملة للصبغي x الذي يعطي إناثا فهناك بعض الدول التي تريد إنجاب للصبيان فقط[2].

✓ **تأجير الأرحام:** إن الجريمة الأخلاقية الذي وصل إليها العلماء في تطبيق هذه التقنية هو استغلال أرحام الحيوانات للحمل بدل رحم الأم أي زراعة الأجنة البشرية في أرحام الحيوانات فهل يعقل أن يكون الطفل ابن الحيوان؟ هذا يعتبر تلاعب بالكرامة البشري وهدم لها، ليس هذا فحسب وإنما التقدم وصل بالعلماء إلى اختراع رحم اصطناعية تقوم بالحمل بدل الأم فهل يمكن أن نقول طفل ابن للآلة؟[3].

كما أن هناك بعض المحاولات من طرف بعض الدول التي تسعى إلى إخصاب باستعمال كائنات أخرى كالقردة أي تلقيح أنثى القرد بحيوانات منوية بشرية أو العكس، وهذا ما قام به الزعيم السوفياتي جوزيف ستالين لكن باءت تجربته بالفشل لأن تلك القرود أثناء

[1] شيماء عامر، مرجع سبق ذكره، ص38.
[2] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص 60.
[3] شيماء عامر، مرجع سبق ذكره، ص 36.

عودته إلى روسيا ماتت[1]، إن مثل هذه التجارب سوف ينجر عنه الكثير من المخاطر والتهديدات وخاصة لمفهوم الأمومة الذي يحمل في طياته العديد من المفاهيم النفسية والقيم الأخلاقية التي يمكن أن توفرها الأم الحقيقية لابنها ولن يعوضها احد في ذلك.

**ج- فرانسوا داغوني:**

- ✓ يؤيد فرانسوا داغوني الإخصاب الصناعي فهي تخلص من مشكلة العقم كما انه يمكن تغيير الكائن الحي فحياته ليست مقدسة و يمكن التحكم فيها وصناعة كائنات جديدة[2].
- ✓ يرى أن تقنية الإخصاب الصناعي تواجهه مشكلتين الأولى تتمثل في اعتراضات الكنيسة الكاثوليكية لهذه التقنية وثانيا اختلافات المشرعين حول مشكلة الإخصاب بعد الموت، إن هذه الاعتراضات لا يوافق عليها الفيلسوف، فما دامت لا تعرض حياة الإنسان للخطر فلا حرج في القيام بها[3].
- ✓ يرى داغوني إن استئجار الأرحام يعارضه الدين بالخصوص لان هذه التقنية لها علاقة بالمال، فيمكن أن نشتري رحما أو نستأجره فينتج ما يمكن تسميته بالطفل السلعة، والخطير في ذلك إذا كان هذا الطفل مشوه ما العمل حينها فلن يتقبله أحد[4].

[1] ناهدة البقصمي،مرجع سبق ذكره، ص 138.
[2] العمري حربوش. مرجع سبق ذكره، ص134.
[3] المرجع نفسه، ص ص 134-135.
[4] المرجع نفسه، ص 135.

## 2- موقف الفلسفة من الاستنساخ:

**أ- الموقف المؤيد:**

إن الذين يؤيدون هذه التقنية يرون فيها مجموعة من الفوائد:

- ✓ علاج العقم عن طريق الاستنساخ التوالدي.
- ✓ كما انه يساعد العلماء على التمييز بين الخلايا السرطانية والوراثية.
- ✓ يمكن استغلال الاستنساخ لتوفير الأعضاء البشرية للزراعة وخاصة إن كانت نادرة.
- ✓ لقد استخدمته بعض الدول لأنه يحافظ على تتميز به فترة الشباب ويكافح الضعف الذي ينتج عن التقدم في السن وذلك عن طريق استنساخ الخلايا الجذعين المليئة بالتلوميراز وزرعها بالخلايا.
- ✓ كما انه يساعد على تحسين الجنس ويتمثل ذلك في الحصول على طفل خالي من أي عيب.
- ✓ يساعد المحافظة على الحيوانات المهددة بالانقراض باستنساخها قبل ذلك ويساعد أيضا على تخليق حيوانات ذات سمات جينية فائقة، أي أنها في تربية الحيوانات ، أيضا يعمل على تعزيز الإنتاج الزراعي[1].

**ب- الموقف المعارض:**

إن هذه التقنية نتجت عنها العديد من المشاكل الأخلاقية نذكر منها:

[1] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص ص 65-67.

- ✓ فقدان الكائن الحي وخاصة الإنسان خاصيتي التميز والتنوع واللتان تعتبران أساسيتين، حيث تساعدان على استمرار الكائن الحي وبقاء النوع ، فالتفرد خاصية أساسية ميز الله بها الإنسان،[1] يقول جاك فرانسوا " إن إنسانا يكون نسخة عن إنسان آخر لا يعود إنسانا" [2].
- ✓ كما انه يؤدي إلى ضعف في جهاز المناعة[3].
- ✓ يكون المعني بالأمر عرضة للإصابة بالأمراض والأورام وخاصة الخبيثة منها، فالحيوان المستنسخ يكون دائما في حاله رديئة.
- ✓ هدم مفهوم الزواج والأسرة ، مما يؤدي إلى فتح الباب أمام الشواذ والمثليين في مطالبتهم بحقهم في الحصول على طفل، فيعود ذلك سلبا على الطفل بعد ولادته ، وفي حياته الاجتماعية والنفسية ، ما يولد له فقدان الهوية لأنه لم يولد بطريقة طبيعية[4].
- ✓ إنه يشجع العلماء على استنساخ مجموعة من الإفراد لهم خصائص منفردة، فتجعلهم من السلالات المتميزة، كأن تستنسخ مجموعة مثلا من الجنود يمثلون جيش واحد لهم خصائص متشابهة فهم يحملون مورثات الشراسة والعنف، فهو يؤدي إلى تغير هوية الفرد جذريا[5]، لهذا دعت بعض الدول إلى تشكيل لجان أخلاقية ترفض الاستنساخ من

[1] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص 67.
[2] شيماء عامر، مرجع سبق ذكره، ص 35.
[3] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره ، ص 68.
[4] المرجع نفسه، ص ص 68-70.
[5] عبد المعز خطاب، الاستنساخ البشري هل هو ضد المشيئة الالهية؟ ، (القاهرة: الدار الذهبية، دت) ، ص 84.

بينها اللجنة القومية الاستشارية لأخلاقيات البيولوجيا والتي أقرت بحظر ومنع تقنية الاستنساخ[1].

إن هذه العملية تثير مجموعة من المخاوف المرتبطة بقضايا أخلاقية تمس الوجود الإنساني مثل مفهوم العائلة والعاطفة والاستقلال والهوية.

**ج- فرانسوا داغوني:**

إن الفيلسوف يعارض فكرة الاستنساخ لأنه يقضي على تميز وتفرد الكائن الحية ، كما انه يرفضها لأن نتائجها غير معروفة وخاصة حينما يتعلق الأمر بتحسين النوع الإنساني، فالذين يطبقون هذه التقنية يهدفون إلى اختيار جنس الطفل قبل الولادة وهذا ما لا يعارضه الفيلسوف لأنه لا إشكالية في السعي نحو تحقيق عائلة متزنة ما بين عدد الذكور والإناث.[2]

**3- موقف الفلسفة من زرع ونقل الأعضاء:**

**أ- الموقف المؤيد:**

إن زراعة الأعضاء فيه مصلحة كبيرة تكمن في:

- ✓ يفيد المرضى اليائسون من استمرار حياتهم فتصبح هذه التقنية بمثابة كتابة ميلاد جديد له.

[1] حياة عواشرية، البيوتيقا ومستقبل الإنسان، مذكرة لنيل شهادة الماستر .قالمة. جامعة 8 ماي 1945،كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ، قسم الفلسفة ،2017، ص 77.

[2] العمري حربوش، مرجع سبق ذكره ، ص ص 137-138.

- ✓ اشترط أنصار هذا الموقف بأن يتم التصريح كتابيا من طرف المتبرع بأنه راض على نقل أعضائه عن طريق الوصية، هذا الأمر سوف يجسد مفهوم الحرية لأن الإنسان حر في كل أملاكه وخاصة جسده فيمكن اعتبار التبرع بالأعضاء يجسد مجموعة من القيم الأخلاقية كالتضامن والتضحية وإيثار الغير والتعاون لأنه سوف يتم التخلي عن أثمن شيء يمكن للإنسان أن يمتلكه وهي أعضاء الجسد[1].

**ب- الموقف المعارض:**

إن الذين يعارضون هذه التقنية يرون أنها تنتج العديد من المشاكل:

- ✓تسبب للشخص الذي أخذ منه العضو احتمالية حدوث خطا أثناء إجراء هذه العملية.
- ✓تنجر منها العديد من الأضرار النفسية بالنسبة للشخص المعطي والمعطي له خاصة إن كان أقارب.
- ✓فهي إما أن تولد قلق بالنسبة للشخص الذي أخذ منه العضو بأن يشعر بالنقص في حياته، وقد يولد شعور بالذنب لدى الشخص الذي نقل إليه العضو كونه أخذ حق غيره.
- ✓ قد يولد ميكروبات وفيروسات في جسم الإنسان تنتقل إليه من الحيوان[2].
- ✓من أهم المخاطر التي تتولد جراء هذه التقنية هو استغلال البعض من العلماء والأطباء والأشخاص هذه العملية في التجارة مما يؤدي إلى تشكيل عصابات قتل تتولى توريد

[1] فهيمة بوعبيدة، مرجع سبق ذكره، ص ص 73-75.
[2] المرجع نفسه، ص ص 76-77.

الأعضاء السليمة لجرحى سوق السوداء ، ففي بعض الدول تم وضع إعلانات للتبرع بالأعضاء إجباريا وهذا هو الأمر غير الأخلاقي وغير الإنساني[1].

**4- موقف الفلسفة من تقنية الهندسة الوراثية:**

**أ- الموقف المؤيد:**

إن هذه التقنية لها العديد من الفوائد:

- ✓ استطاع العلماء من خلالها اكتشاف ومعرفة التركيب الوراثي للبشر.
- ✓ استطاعت أن تحقق إنتاج الأنسولين واكتشاف مواد تقضي على التلوث البترولي في البحار[2].
- ✓ استخدمت في الكشف عن الأمراض خاصة الخبيثة والمجهولة ومعرفة طبيعة مرض السرطان، كما أنه تم الاكتشاف من خلالها طرق للعلاج والسيطرة على هذه الأمراض[3]، وهذه الفائدة التي دعمها الفلاسفة ووافقوا عليها[4].
- ✓ يرى فوكوياما أن هذه التقنية تستخدم في مجال التقنية الحيوية الزراعية بإنتاج كائنات معدلة وراثيا[5].

**ب- الموقف المعارض:**

تنجر عنها العديد من المخاوف فنجد:

[1] شيماء عامر، مرجع سبق ذكره، ص 51.
[2] ناهدة البقصمي ، مرجع سبق ذكره، ص ص 202-203.
[3] مليكة معراجي، إشكالية المنهج في البيلوجيا المعاصرة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة وهران 2، كلية العلوم الاجتماعية، قسم الفلسفة. 2016، ص132.
[4] شيماء عامر، مرجع سبق ذكره، ص37.
[5] حياة عواشرية، مرجع سبق ذكره، ص 74.

- ✓ تحسين النسل والتدخل في تعديل الجينوم البشري الأفضل حسب ما يعتقد العلماء البيولوجيين والمعاصرين وهذا ما حذر منه هابرماس في كتابه مستقبل الطبيعة الإنسانية حيث أسماه بتحسين النسل الليبرالي أو اللاجينوم الليبرالي ان فكره تحسين النسل هي نفس الفكرة التي جسدت أفكار و أحلام التي راودت افلاطون قديما لتكوين الدولة والبحث عن الفرد القوي الذي يحمي الدولة ويؤسس ويسير النظم السياسية[1].
- ✓ ترى تريزا إجليسيس أن هذه التجارب تفقد الإنسان حرمته و قدسيته وحقوقه الأخلاقية، انه يعتبر تدخل في حرية الإنسان واستقلاليته، وأي تعدي على حرية الإنسان يعتبر تعدي على إنسانيته أي على قدسيته، وتهدده بالأكثر عندما تسعى إلى تحويله إلى كائن آخر[2].
- ✓ إن الأمر الذي يرفضه فلاسفة الأخلاق هو التحكم في التركيب الوراثي للإنسان، هذا الشيء يعتبر تدخل في خلق الله تعالى لأن مثل هذه التجارب يمكن أن تؤدي إلى تخليق جرثومة يمكن أن تنشر وباء لا يمكن السيطرة عليه، فهذا جاء نتيجة البحوث التي قامت بها الحكومة الأمريكية في مختبراتها على أنواع الجراثيم لمعرفة تأثيرها على الناس للاستفادة منها في الحروب الجرثومية[3].
- ✓ كذلك التخوف من ظهور عالم مجنون يسعى إلى تحقيق أهداف غير إنسانية أو من وجود سلطة دكتاتورية عدوانية تسعى إلى الاستفادة من هذه التكنولوجيا المتطورة

[1] مليكة معراجي، مرجع سبق ذكره، ص 134.
[2] ناهدة البقصمي، مرجع سبق ذكره، ص 206.
[3] المرجع نفسه ، ص204.

والسيطرة على العالم يقول ألفين توفلر "إن امتلاكنا لهذه المعرفة السريعة والمتراكمة من علوم الوراثة سيجعلنا قادرين على إنتاج السلالات البشرية حسب الطلب خاصة في عالم لا تزال تسيطر عليه فكرة التعصب العنصري.... وإذا تم ذلك. فهل يمكن أن نناضل من اجل عالم يصبح فيه لون البشرة موحد؟"[1].

**ج- التصدي لهذه المخاوف:**

إن التاريخ العلمي قدم لنا اختراعات واكتشافات كان يبدو إنها ستؤدي إلى القضاء على البشرية ككل ورغم ذلك فما زلنا أحياء بل إننا أفدنا من هذه الاكتشافات[2]، يقول انجلهاردت " لأن الهندسة الوراثية بمعناها السيئ لم تصل حتى الآن إلى ما يمكن أن يخيفنا ولذلك فإن التفكير فيها بهذا المعنى تفكير مستقبلي"[3]، ويقول أيضا جون كلوفر" إن القرارات التي نتخذها للمستقبل قد لا تكون منصفة للأجيال لقادمة لأننا نحكم من خلال قيمنا الحاضر"[4].

- ✓ إن اجتماع أسلومار حول المخاوف الممكنة لتقنية الهندسة الوراثية دفع مجموعة من العلماء إلى وضع توجيهات عامة لكل من يطبق هذه التقنية.
- ✓ إن هذه المخاوف لا تعني إلغاء فوائد هذه التقنية فيمكن الحد من تلك السلبيات بوضع مجموعة من الضوابط يجب أن تضبط هذه التجربة بمجموعة من القوانين الأخلاقية

[1] ناهدة البقصمي، مرجع سبق ذكره، ص205.
[2] المرجع نفسه، ص207.
[3] المرجع نفسه، ص 202.
[4] المرجع نفسه، ص 207.

والعقلانية التي تضع لها حدود في تطبيقها [1]، فلقد ظهرت العديد من المؤسسات كمؤسسة هاستنجز الأمريكية و مؤسسة كينيدي للأخلاق البيولوجية، هذه المؤسسات تعالج التطورات التي تحدث نتيجة هذه التكنولوجيا وتلعب دور الرقيب والوسيط بين المجتمع والعلماء [2].

- ✓ يقول أستاذ الفلسفة ستيفن تولمانّ " إن علاقة الإنسان بهذه التكنولوجيا الحديثة شبيهة بعلاقة الإنسان البدائي بالنار في بداية التاريخ، إذ كانت تعتبر النار شيئا مخيفا ومقدسا. فقد كانت التقاء الإنسان بها عملية مخيفة في البداية"، إن هذا الخوف إنما يرجع إلى طبيعة المجتمع فإن كان مجتمع فعلا منفتح سوف يتقبل هذه التقنية وما فيها من خير، وإن كان مجتمع متخلف ومستبد لا يتقبل هذه التكنولوجيا[3].

[1] شيماء عامر، مرجع سبق ذكره، ص 37.
[2] ناهدة البقصمي ، مرجع سبق ذكره، ص 208
[3] المرجع نفسه، ص ص 205-206.

**- نتائج الفصل:**

- ✓ يجب على الفكر الإنساني أن يواكب كل تطور علمي يمس الجانب الإنساني وخاصة البيوإتيقي.
- ✓ اجتهد رجال الدين في قضايا البيوايتيقية على شكل فتاوى وندوات ومجمعات فقهية بين مؤيد ومعارض لأسباب متعددة ، وذلك لكل من تقنية الإخصاب الصناعي والهندسة الوراثية وكذلك الاستنساخ ونقل وزرع الأعضاء.
- ✓ إن من أهم الوسائل التي تضبط سلوك الفرد داخل المجتمع هو القانون، لهذا تم ضبط التطبيقات البيوايتيقية من طرف رجال القانون بإصدار مختلف التشريعات تضمن حق كل إنسان في كرامته حريته وكان ذلك لكل من تقنية الهندسة الوراثية والتلقيح الاصطناعي والاستنساخ وتقنية نقل وزرع الأعضاء.
- ✓ تطرق مختلف المفكرين والفلاسفة إلى إعطاء رؤية نقدية وفلسفية لمختلف التقنيات البيوايتيقية كالتلقيح الاصطناعي والاستنساخ ونقل وزراعة الأعضاء والهندسة الوراثية، وبما أنها تمس الجسد البشري كان من الواجب وضع مجموعة من الضوابط الأخلاقية تضمن تحقيق اكبر استفادة واعتبار لحياة إنسان وسلامتك كرامته تجاه التطبيقات البيوايتيقية.

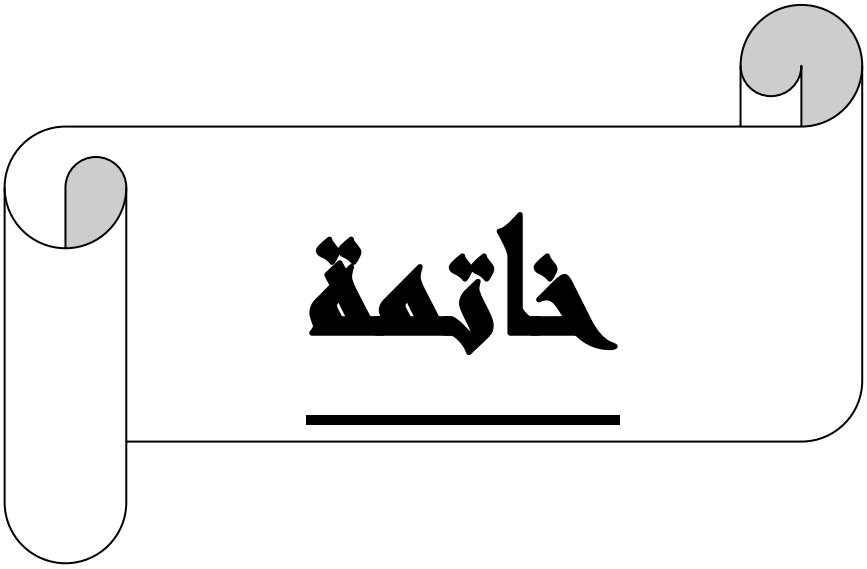
خاتمة

## الخاتمة:

من المسلم به كنتيجة أن التطورات البيوتكنولوجية قد أثرت بصورة واضحة على النهج القيمي، و يتجلى ذلك واضحا سواءا في المجال الديني، القانوني و حتى الفلسفي، هذا من ناحية، و من ناحية أخرى موازية لها نجد أن البيولوجيا كعلم قد فشلت في تقويض هذه الثورة التقنية ومن ثم ضمان مستقبل طبيعي و سليم للبشرية خال من أي تجاوزات أخلاقية، لذلك كان عمل البيوإتيقا هو بإرساء أسس و قواعد أخلاقية بحيث توفق بين المبادئ الدينية، القانونية و الأخلاقية من جهة، و بين الانجازات العلمية و التقنية المتطورة من جهة أخرى، وهو ما حققته بالفعل حاليا و لو انه ليس تحقيقا كاملا بل متواضع، لكن مع ذلك يستبشر خيرا بهذا القطاع الجديد.

و لقد توصلت من خلال بحثي هذا إلى جملة من النتائج و التوصيات سآتي بذكرها:

### اولا: النتائج:

- ✓ تعتبر البيوإتيقا كبحث أخلاقي تطبيقي مختص بمعالجة القضايا الناتجة عن التطبيقات البيولوجية المعاصرة التي أفرزتها التقنيات المستحدثة في هذا المجال و ما قد ينتج عنها من مظاهر قد تهدد الحياة الإنسانية بل و الطبيعة الحية عامة، و قد مرت تاريخيا بثلاث مراحل أساسية لتصل إلى التطور الذي هي عليه اليوم.
- ✓ إن الموضوع الأساسي للبيوإتيقا يتلخص في البحوث البيولوجية التي تهدد مستقبل الكائنات الحية عامة و النوع البشري على وجه الخصوص، و انطلاقا من هذه المواضيع كان لها مجالات واضحة و مبادئ مؤطرة بغية الحد من هذه القضايا

- ✓ بما أن البيوإتيقا تعتبر كحقل معرفي تتشابك فيه شتى الفروع كان لزاما على كل من الدين و القانون و كذا الفلسفة أن يوضحوا مواقفهم من إشكالاتها: أما الدين فإتخذ من النصوص المنزلة أقوى حجة للتأطير الأخلاقي للبيولوجيا، في حين كان للقانون كلمته التشريعية في صورة مواد دستورية واضحة، و كان للنقد البناء و المناقشة الحرة دوره البالغ في إعادة النظر في هذه القضايا و الفضل في ذلك يعود للفلسفة.

**ثانيا: التوصيات:**

- ✓ ضرورة البحث الفلسفي و الأخلاقي الأكاديمي في المجال البيوإتيقي و ذلك نظرا لأهمية هذا المبحث الجديد في ظل تطورات هذا العصر.
- ✓ التخصص أكثر في مختلف الإشكالات البيوإتيقية كالإجهاض، الإخصاب الصناعي وغيرها بغرض تقنينها و الحد من مخاطرها.
- ✓ ضرورة الانفتاح الفلسفي على مختلف تطورات العلوم خاصة البيولوجيا و ذلك من خلال أطروحات و أبحاث فلسفية الغرض منها النقد و المناقشة الموضوعية.
- ✓ التوسع أكثر في الموقف الديني عامة و الإسلامي خاصة في شتى القضايا البيوإتيقية بغية التأطير الفقهي لها.
- ✓ التركيز أكثر على الجانب القانوني للبيوإتيقا كونها من دونه ليست سوى مبادرات أخلاقية لا توثيق دولي لها.

# القائمة البيبليوغرافية

## القائمة البيبليوغرافية

**المصادر:**

القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.

**المراجع:**

**1-الكتب:**

**أ-العربية:**

1. البقصمي ناهدة ، الهندسة الوراثية و الاخلاق، المجلس الوطني للاداب و الثقافة و الفنون، الكويت، 1993.
2. بوحناش نورة، البيوإتيقا و الفلسفة: من الإنسان الفائق على الإنسان المتزكي، المؤسسة العربية للفكر و الإبداع، بيروت، لبنان، ط1، 2017.
3. بوفتاس عمر، البيوإتيقا الاخلاقيات الجديدة في مواجهة تجاوزات البيوتكنولوجيا، افريقيا الشرق، المغرب، ج1،2011م.
4. جاكلين روس، الفكر الاخلاقي المعاصر، تر، عادل العوا، عويدات للنشر والتوزيع والطباعة، بيروت، ط1، 2001
5. جديدي محمد، ما البيوإتيقا؟، منشورات الوطن اليوم، سطيف، الجزائر،2020.
6. سعيد محمد الخفار. البيولوجيا ومصير الانسان.(الكويت عالم المعرفة، 1984).
7. شبير محمد العيد: الاخلاقيات الطبية، الاخلاقيات المتعلقة بمهنة التحاليل الطبية، د.م، د.ت
8. عبد المعز خطاب. الاستنساخ البشري هل هو ضد المشيئة الالهية؟ .(القاهرة: الدار الذهبية، دت)

9. علي محيي الدين القرداغي ، علي يوسف ، المحمدي. فقه القضايا الطبية المعاصرة. (بيروت: البشائر الاسلامية، 1983).

**ب-الأجنبية:**

1- James B.Tubbs Jr .A handbook of bioethic terms. Georgetown University Press. Washington. D.C .U.S.A .2009.

**2-الموسوعات و المعاجم:**

1. إبن منظور، لسان العرب، دار احياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1999م.
2. أندرييه لالاند، موسوعة لالاند الفلسفية، تعريب أحمد خليل أحمد، منشورات عويدات، بيروت، د.ت
3. صليبا جميل، المعجم الفلسفي، ج1، دار الكتاب اللبناني، بيروت،1978م.

**3-المذكرات و الرسائل الجامعية:**

1. الطيب محمد ، سكيريفة. التلقيح الاصطناعي بين القانون الوضعي والفقه الإسلامي. مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الطبي. جامعة أبو بكر بلقايد. تلمسان.كلية الحقوق والعلوم السايسية .قسم القانون الخاص. 2017
2. باتري هاجر، دراسة بيواطيقية لموقف الشريعة الاسلامية من الاجهاض –حالة الطفل المشوه أنموذجا–، مذكرة لنيل شهادة ماستر فلسفة عامة، اشراف: بن سليمان جمال الدين، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2019
3. حربوش، العمري. التقنيات الطبية وقيمتها الأخلاقية في فلسفة فرانسوا داغوني. مذكرة لنيل شهادة ماجستير. جامعة منتوري قسنطينة. كلية العلوم الانسانية والاجتماعية. قسم الفلسفة. 2008

4. شرماط فائزة، فلسفة الأخلاق عند بول ريكور، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفلسفة العامة، اشراف: فتيحة زرداوي، جامعة الحاج الاخضر، باتنة، 2010

5. عامر شيماء ؛ مريم بلخوجة. الأخلاق التطبيقية: دراسة لأخلاق الطب.مذكرة لنيل شهادة الماستر. مستغانم جامعة عبد الحميد بن باديس. كلية العلوم الانسانية والاجتماعية. قسم الفلسفة. 2017.

6. عواشرية حياة، البيوإتيقا و مستقبل الانسان –فرنسيس فوكوياما أنموذجا–، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الفلسفة الاجتماعية، إشراف: فرحات فريدة، جامعة 8 ماي 1645، قالمة، 2017

7. محتال آمنة. التأطير القانوني للعمل الطبي على الجينوم البشري.مذكرة لنيل شهادة الدكتوراة في القانون. جامعة أبو بكر بلقايد. تلمسان. كلية الحقوق والعلوم السياسية. 2017.

8. معراجي مليكة. إشكالية المنهج في البيلوجيا المعاصرة.مذكرة لنيل شهادة الماجستير .جامعة وهران 2. كلية العلوم الاجتماعية. قسم الفلسفة. 2016. ص132.

9. مقداد كهينة، البيوإتيقا و البحث البيوطبي، مذكرة لنيل شهادة ماجيستير في الفلسفة، إشراف: زرداوي فتيحة، جامعة الجزائر2، 2011.

**4-المجلات:**

1. لازار بوناروبو، بروز البيوإتيقا، تر: محمد جديدي، مجلة الحكمة،2019/12/07، دم، دع.

2. هيبر دوسييه، ثلاثون سنة من البيوإتيقا، تر: محمد جديدي، مجلة الحكمة، 2017/09/30، دم ،دع.

## ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى :التعريف بالبيوإتيقا باعتبارها موضوعا حديث الطرح خاصة في جامعة قاصدي مرباح، والتطرق لأهم الاشكالات و القضايا الأخلاقية المعاصرة التي تعالجها،وكذلك التوقف عند آراء الفقهاء و رجال القانون و الفلاسفة في المسائل المتشابكة ،تكمن أهميتها في أنها تساهم في الإلتفات الفلسفي الأخلاقي لنتائج علم الأحياء، كما أنها تفتح مجالا واسعا لحرية البحث العلمي ،وتساعد في الاطلاع على الجانب الفلسفي و القيمي للدراسات البيولوجية وهو ما يغيب في مختلف الكتابات .

اشتملت الدراسة على مقدمة، ثلاث فصول، و خاتمة، تناولت المقدمة الملامح الأساسية للموضوع البحث و اشكاليته العامة و تساؤلاته الفرعية ،كما اشتملت المقدمة على عرض للخطة المعتمدة

كان الفصل الأول معنون بالأخلاق و البيوإتيقا: ضبطا و تحديدا، أما الفصل الثاني فكان بعنوان مشكلات البيوإتيقا، ليكون الفصل الثالث و الأخير بعنوان البيوإتيقا بين الدين، القانون و الفلسفة، و أخيرا خاتمة تم فيها تلخيص أهم نتائج البحث و التوصيات المقترحة.

وظف الباحث في تحليله لموضوع البحث المنهج التحليلي التركيبي، وانتهى إلى جملة من النتائج التالية:

- ✓ تعتبر البيوإتيقا كبحث أخلاقي تطبيقي مختص بمعالجة القضايا الناتجة عن التطبيقات البيولوجية المعاصرة التي افرزتها التقنيات المستحدثة في هذا المجال و ما قد ينتج عنها من مظاهر قد تهدد الحياة الانسانية بل و الطبيعة الحية عامة، و قد مرت تاريخيا بثلاث مراحل أساسية لتصل الى التطور الذي هي عليه اليوم.

- ✓ إن الموضوع الأساسي للبيوإتيقا يتلخص في البحوث البيولوجية التي تهدد مستقبل الكائنات الحية عامة و النوع البشري على وجه الخصوص، و انطلاقا من هذه المواضيع كان لها مجالات واضحة و مبادئ مؤطرة بغية .
- ✓ إتخذ كل من الدين و القانون و كذا الفلسفة مواقفهم من إشكالات البيوإتيقا: أما الدين فإتخذ من النصوص المنزلة أقوى حجة للتأطير الأخلاقي للبيولوجيا، في حين كان للقانون كلمته التشريعية في صورة مواد دستورية واضحة، و كان للنقد البناء و المناقشة الحرة دوره البالغ في اعادة النظر في هذه القضايا و الفضل في ذلك يعود للفلسفة.

**Abstruct**

This search aims to define Bioethic as a new topic especially in our univercity Qasdy Merbeh, and broaching to the most important problems and current ethical issues, also stop at point of views of jusists, men of law and philosophers in tangled issues, its importance turns out into input in philosophical and ethical turning Biology results, it also opens a large field to science searching freedom and helps to know the philosophical and axiological side of of Biology searches and that's what its absent inother searches.

The search contains introduction, three chapters and conclusion, the introduction included the basics features of the topic, the general problematic and secondary questions, it also contains the plan.

The first chapter titled by: Ethics and Bioethic: setting and specifying, then the second one titled by: Bioethics problems, and the last chapter is: Bioethic between Religion, Law, and philosophy, and finally conclusion which contains results and recommendations.

**The** researcher used the synthetic analytics method, and reaches to the following results:

-bioethic is a practical ethical search wich specializes in processing issues that resultant of biological practices which sorted by new techniques, and what itcould result as issues that intimidates humanity life and nature, it passed by three periods to attained what is it now.

-The main topic of Bioethics is in biological searches which intimidates the future of organisins in general and specially human type, according to these topics it had a clear fields and framed principles.

-Religion, Law, and philosophy had determined there opinion from Bioethic problematic: Religion had the word of God as a strog argument infront of these issues, while Law had his words as constitutional items, on the other hand Philosophy take the constractive criticism as a successful style.

# فهرس المحتويات

| العنوان | الصفحة |
|---|---|
| شكر وتقدير | |
| إهداء | |
| مقدمة | أ- هـ |
| **الفصل الأول : الاخلاق و البيوإتيقا: ضبطا و تحديدا** | |
| المبحث الاول: مفهوم الأخلاق | 03 |
| 1- تعريف الأخلاق. | 03 |
| 2- تعريف الأخلاق (الإتيقا ethique) . | 04 |
| 3-تعريف الأخلاق (الواجباتية morale). | 05 |
| 4-الفرق بين الإتيقا و الواجباتية (éthique/morale). | 06 |
| المبحث الثاني: مفهوم البيوإتيقا | 07 |
| 1- المفهوم اللغوي | 07 |
| 2- المفهوم الاصطلاحي. | 07 |
| المبحث الثالث: نشأة البيوإتيقا. | 12 |
| 1-الأصل | 12 |
| 2-مراحل تطور البيوإتيقا. | 13 |
| نتائج الفصل الأول. | 18 |

| | |
|---|---|
| **الفصل الثاني : مشكلات البيواتيقا** | |
| المبحث الاول: موضوع البيواتيقا | 20 |
| 1- البحوث المتعلقة بالنواة المركزية | 21 |
| 2- مواضيع لصيقة بالنواة المركزية | 22 |
| المبحث الثاني: مجالات البيواتيقا. | 23 |
| 1-أخلاقيات العيادة | 23 |
| 2-أخلاقيات البحث العلمي | 25 |
| 3-أخلاقيات السياسة الصحية. | 27 |
| المبحث الثالث: قضايا و إشكالات بيواتيقية | 28 |
| 1-مبادئ البيواتيقا . | 29 |
| 2- قضايا و مشكلات بيواتيقية | 31 |
| نتائج الفصل الثاني | 41 |
| **الفصل الثالث : البيواتيقا بين الدين، القانون، و الفلسفة.** | |
| المبحث الأول: البعد الديني | 43 |
| 1-موقف الدين من التلقيح الإصطناعي و أطفال الأنابيب | 43 |
| 2-موقف الدين من الهندسة الوراثية. | 50 |
| 3-موقف الدين من الإستنساخ. | 52 |

| | |
|---|---|
| 4-موقف الدين من نقل و زرع الأعضاء. | 55 |
| المبحث الثاني: البعد القانوني | 59 |
| 1- موقف القانون من الهندسة الوراثية. | 59 |
| 2- موقف القانون من التلقيح الصناعي. | 60 |
| 3-موقف القانون من الإجهاض. | 63 |
| 4- موقف القانون من الاستنساخ البشري | 65 |
| 5- موقف القانون من عملية نقل و زرع الأعضاء | 66 |
| المبحث الثالث: البعد الفلسفي | 67 |
| 1- موقف الفلسفة من الإخصاب الصناعي. | 67 |
| 2- موقف الفلسفة من الاستنساخ. | 71 |
| 3- موقف الفلسفة من زرع ونقل الأعضاء. | 73 |
| 4-موقف الفلسفة من تقنية الهندسة الوراثية. | 75 |
| نتائج الفصل الثالث | 79 |
| الخاتمة | 80 |
| القائمة البيبليوغرافية | 83 |
| ملخص البحث | |
| فهرس المحتويات. | 89 |